الأمم المتحدة
A/HRC/46/37
الجمعية العامة
Distr.: General
25 January 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

22 شباط/فبراير – 19 آذار/مارس 2021

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الذكاء الاصطناعي والخصوصية، وخصوصية الأطفال

تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية، جوزيف أ. كاناتاتشي* **

موجز

يُعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 16/28 و2/37. ولم يسبق أن كان حق الإنسان في الخصوصية أكثر أهمية وأكثر خضوعاً للحصار. فقد طرحت الاتجاهات التكنولوجية، على نحو ما أُنذر به عام 2015، تحديات أكثر من أي وقت مضى أمام التمتع بالحق في الخصوصية. ويتناول المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية في هذا التقرير، وهو التقرير الأخير له، تحديين منفصلين: أولهما، الذكاء الاصطناعي والخصوصية، ثم خصوصية الأطفال، ولا سيما دور الخصوصية في دعم الاستقلالية والمشاركة الإيجابية في المجتمع. ويرد بيان بالتوجيهات والتوصيات، الموضوعة من خلال التشاور والبحوث، من أجل التصدي لتلك التحديات. وإلى جانب التوصيات الأخرى التي قدمها المقرر الخاص في تقاريره السابقة، يُكمل هذا التقرير خطة العمل التي قُدمت إلى مجلس حقوق الإنسان عام 2016 (A/HRC/31/64). وترد في المرفقين لمحة عامة عن أنشطة المقرر الخاص التي تمت في إطار أنشطة الولاية منذ عام 2015.

* اتُّفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروفٍ خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له.

** تعمّم مرفقات هذا التقرير كما وردت وباللغة التي قُدمت بها فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- توصيات بشأن حماية الخصوصية لتطوير وتشغيل حلول الذكاء الاصطناعي

المعلومات الأساسية والمقصد

1- الغرض من هذه التوصيات هو تقديم مبادئ توجيهية بشأن استخدام المعلومات الشخصية وغير الشخصية في سياق حلول الذكاء الاصطناعي[1] التي وضعت كجزء من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات التطبيقية، والتأكيد على أهمية وجود أساس مشروع لأي معالجة من الحكومات والشركات للبيانات باستخدام الذكاء الاصطناعي ضمن الإطار الشامل لحق الإنسان في الخصوصية.

2- وتستند التوصيات إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتعكس روح ذلك الإعلان وفهمه. وفوق كل ذلك، فإن المادتين 7 (عدم التمييز) و12 (الحق في الخصوصية) حاسمتان لتطوير حلول الذكاء الاصطناعي أو تشغيلها. وتوجد مواضيع وقيم هاتين المادتين في المادتين 2 و3 (عدم التمييز) و17 (الخصوصية) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهي التزامات تقع على الدول التي صدقت على تلك المعاهدة.

3- وللحقوق أهمية حاسمة في مجتمع المعلومات. وقد أكدت الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان أن الحقوق التي يتمتع بها الأشخاص خارج الإنترنت ينبغي أن تكون محمية أيضاً على الإنترنت (A/75/62-E/2020/11، الفقرة 9) كشرط لبقاء شبكة الإنترنت شبكة عالمية ومفتوحة وقابلة للتشغيل المشترك (قرار مجلس حقوق الإنسان 13/26)، وكقوة دافعة في تسريع التقدم نحو التنمية بمختلف أشكالها، بما في ذلك تحقيق أهداف التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة 179/73).

4- وخصوصية جميع البيانات[2] التي تقوم عليها حلول الذكاء الاصطناعي هي محور التوصيات. ويقصد بها أن تكون بمثابة خط أساس دولي مشترك لمعايير حماية البيانات فيما يتعلق بحلول الذكاء الاصطناعي، ولا سيما تلك التي يتعين تنفيذها على الصعيد المحلي. ومع التسليم بالفوائد الاقتصادية والاجتماعية العديدة لحلول الذكاء الاصطناعي، فإن الغرض من التوصيات هو أن تكون مرجعاً لكيفية حماية الحق في الخصوصية في سياق حلول الذكاء الاصطناعي.

5- ويتطلب تنفيذ التوصيات تعاوناً كاملاً بين الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط التقنية والأوساط الأكاديمية، وينبغي أن تدعمه القيم الإنسانية المشتركة، مثل شمولية الجميع، والاحترام، والارتكاز على الإنسان، وحقوق الإنسان، والقانون الدولي، والشفافية، والاستدامة.

6- وتتعلق حلول الذكاء الاصطناعي بتطبيق نظم ذكاء اصطناعي تهدف إلى توجيه القرارات التي تؤثر على حياة الجميع أو التنبؤ بها أو اتخاذ قرارات بشأنها. وتقدم حلول الذكاء الاصطناعي فوائد إلى جانب آثار أخرى تجري مناقشتها حالياً داخل المجتمع. ولا تزال هذه المناقشات - الأسئلة الأخلاقية والأدبية والمجتمعية التي تنطوي على حقوق الإنسان مثل الخصوصية وعدم التمييز والمشاركة الحرة - مستمرة. وكل هذه الأسئلة لها شرط مسبق هو المعالجة القانونية من منظور الخصوصية. وهذا أمر

(1) هناك عدة تعريفات للذكاء الاصطناعي. والمعنى المقصود في هذا التقرير هو الأكثر شيوعاً، على نحو ما هو معرف في *'Oxford Reference'* : "نظرية وتطوير نظم حاسوبية قادرة على أداء مهام تتطلب عادة الذكاء البشري، مثل الإدراك البصري، والإملاء الإلكتروني، واتخاذ القرار، والترجمة بين اللغات". وهذه أبعد من أن تكون قائمة شاملة لتطبيقات تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي.

(2) يتناول المقرر الخاص، في معرض تعقبه لأصل حماية البيانات ورده إلى الحق في احترام الحياة الخاصة في المادة 8 من اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، قانون حماية البيانات باعتباره جزءاً من مجموعة فرعية من تنظيم الخصوصية. ومع أنه يدرك أن التطورات التاريخية في أوروبا أدت إلى إدراج حماية البيانات صراحة بوصفها مادة منفصلة من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، فإنه يحيل القراء إلى المراجع التاريخية.

ضروري بشكل خاص لأن معظم البيانات تحتفظ بها شركات خاصة تستفيد من قيمتها التجارية، حيث تجمع بين مجموعات بيانات متنوعة لزيادة قدرتها التحليلية إلى أقصى حد. وتلزم إجابة على تزايد قلق الجمهور إزاء التطفل الذي يطبع جمع البيانات والأثر المحتمل أن ينتج عنه، وإزاء خطر المراقبة، وتزايد استخدام الخوارزميات التي تعتمد على مجموعات البيانات تلك في أتْمتة القرارات التي تمس حياة الأفراد (A/75/62-E/2020/11، الفقرة 10).

7- ويتطلب سياق نشر الذكاء الاصطناعي العمل الفعال والمستقل لهيئة تنظيمية لحماية الخصوصية و/أو حماية البيانات تتولى الإشراف على تشريعات مخصصة.

النطاق

8- تنطبق هذه التوصيات على معالجة البيانات من جانب حلول الذكاء الاصطناعي في جميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك القطاعان العام والخاص. وتشير معالجة البيانات إلى كل مرحلة من دورة حياة حل من حلول الذكاء الاصطناعي حيثما تعلق الأمر بالبيانات، بما في ذلك تصميمه وتطويره ونشره، ووقف تشغيل حل من حلول الذكاء الاصطناعي، وأي تكرار أو إعادة تصميم استناداً إلى حل سابق للذكاء الاصطناعي.

9- وتنطبق التوصيات على جميع مديري حلول الذكاء الاصطناعي. ويمكن أن يعني ذلك مصمِّماً أو مطوِّراً أو مشغِّلاً (مسؤولاً عن ذاته أو رئيساً)، كل في وظيفته المحددة. والقصد هو أن يكون لكل حل من حلول الذكاء الاصطناعي في منظمة ما، إما شخص اعتباري أو شخص طبيعي يتحمل المسؤولية الكاملة عن حل الذكاء الاصطناعي.

10- ولا تحد التوصيات أو تؤثر بأي شكل آخر على أي قانون يمنح الأشخاص موضوع البيانات حقوقاً و/أو حماية و/أو سبل انتصاف أكثر أو أوسع نطاقاً، أو أفضل بأي شكل من الأشكال. وهي لا تحد أو تؤثر بأي طريقة أخرى على أي قانون يفرض التزامات على المديرين ومعالجي البيانات عندما يفرض ذلك القانون التزامات أعلى أو أوسع أو أكثر صرامة فيما يتعلق بجوانب خصوصية البيانات.

11- ولا تنطبق التوصيات على حلول الذكاء الاصطناعي التي قد يأتي بها أفراد في سياق أنشطة خاصة أو منزلية بحتة.

مراعاة حقوق الإنسان والجوانب الأخلاقية

12- تقع على عاتق المجتمع مسؤولية تطوير حلول الذكاء الاصطناعي ضمن إطار لحقوق الإنسان وبشكل أخلاقي ومسؤول. فحلول الذكاء الاصطناعي تؤثر على العديد من مجالات الحياة اليومية الآن، وستفعل ذلك بشكل متزايد، مما يؤثر تأثيراً عميقاً في ظروف معيشة الناس الشخصية وعملهم. وفي المستقبل، يرجح أن تشمل حلول الذكاء الاصطناعي مجموعة أوسع من المبادئ الأساسية التي تعكس قانون حقوق الإنسان والمسائل الأخلاقية. وكيفية استخدام هذه التكنولوجيا أمر بالغ الأهمية.

13- وعدم التمييز أمر أساسي لتفادي انعدام المساواة والظلم والمعاناة مع إمكانية التأثير على التمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينبغي رصد استخدام حلول الذكاء الاصطناعي رصداً دقيقاً، ويجب تصحيح أي حالات من التمييز أو غيرها من النتائج التي تنتهك حقوق الإنسان لتجنب هذه الآثار الضارة.

14- وينبغي عدم إقرار استخدام حلول الذكاء الاصطناعي لاتخاذ قرارات نهائية، بل ينبغي أن يكون ذلك فقط كجزء من دعم اتخاذ القرارات في مجالات معينة، مثل صنع القرارات القضائية أو الطبية. وينبغي دائماً إجراء تقييمات لحقوق الإنسان إلى جانب تقييمات حماية البيانات لتقديم نظرة شاملة عن الشروط التأطيرية الضرورية.

15- وتعمل اللجان في جميع أنحاء العالم حالياً، على سبيل المثال اللجنة المخصصة المعنية بالذكاء الاصطناعي التابعة لمجلس أوروبا، على صياغة أطر تنظيمية ومدونات قواعد السلوك لحلول الذكاء الاصطناعي. وتنبغي الإشارة إليها وغيرها من التوجيهات ذات الصلة، مثل المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

الذكاء الاصطناعي وخصوصية البيانات

16- تشمل نظم الذكاء الاصطناعي الحالية أو تمثل مزيجاً من نظم التحليل القائمة على معارف الخبراء ذات الصبغة الرسمية (تخزين البيانات، وتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال) وتعلم الآلة، وكذا التطبيق المحدد الهدف لما تم تعلمه. وهناك فرق بين النظم الخوارزمية المبرمجة مسبقاً لحل مشاكل محددة، والتي يمكنها أن تتعلم. فالأخيرة مجهزة بخوارزميات للتعلم ويجب تدريبها.

17- وفي العملية الخوارزمية لاتخاذ القرارات التي تستخدم عادة كأساس للذكاء الاصطناعي، يجري تقييم استناداً إلى المعلومات يؤدي إلى قرار أو توقع أو توصية باتخاذ إجراء. وفي حالة "التعلم الخاضع للإشراف"، لنظام الذكاء الاصطناعي معايير حل من أجل حل مشكلة محددة، بينما في حالة "التعلم غير الخاضع للإشراف"، يختار نظام الذكاء الاصطناعي نفسه معايير الحل ذات الصلة أو يوصي بها.

18- وبالتالي، فإن معالجة البيانات والقرار اللذين يتمان نتيجة لهذه المعالجة ينطويان على مخاطر محتملة بالنسبة للشخص موضوع البيانات.

19- وقد مُدت تكنولوجيا المعلومات الكلاسيكية، بعناصرها المتمثلة في "المدخلات" - "المعالجة" - "المخرجات"، بقدرات على الإدراك والفهم والتصرف والتعلُّم. وتقوم الآلات بدرجة متزايدة بهذه الأنشطة، التي كانت حكراً على البشر في السابق. ومصطلح "فهم" هو مجال جديد فيما يتصل بالحواسيب ويجب أن يكون مصحوباً باستعراض نقدي لإمكانية التتبع والتقيد بحقوق الإنسان والقيم الأخلاقية.

20- ويشير تعلم الآلة إلى سلسلة من أساليب الأمْثَلة في الشبكات العصبونية الاصطناعية، إلى جانب أمور أخرى. ويمكن أن تكون لنظم الذكاء الاصطناعي هياكل معقدة للغاية بين طبقتي المدخلات والمخرجات. ومن خلال رسم خرائط لعدة طبقات هرمية للمعالجة، يمكن أن يصبح تعلم الآلة أكثر كفاءة بشكل كبير (التعلم العميق). وهذا يؤدي حتماً إلى تقليل إمكانية التتبع في قرارات الذكاء الاصطناعي. ونظراً لتعقيد الخوارزميات وتعدد العمليات الحسابية التي تقوم بها الآلة، تفلت الطبقات الأعمق للمعالجة (الطبقات الخفية) من متطلبات الشفافية في معايير القرار وطرق ترجيحه.

21- والكشف عن الخوارزميات التي يستند إليها الذكاء الاصطناعي مطلب أساسي في النقاش الحالي حول شفافية الذكاء الاصطناعي. غير أنه يرجح أن يكون التحقق الملموس من منطق اتخاذ القرار في نظم الذكاء الاصطناعي شديدة التعقيد التي تستخدم خوارزميات مفصح عنها أمراً صعباً في الممارسة العملية. وسواء كان المرء يتعامل مع الذكاء الاصطناعي القابل للتأويل أو الذكاء الاصطناعي القابل للتفسير، أو نماذج أخرى، حيث ثمة شك أو فشل في العملية أو النتائج، فإن التقاط الأدلة الرقمية ضروري لإعادة بناء ما حدث وسبب النصح بالسعي وراء نتيجة معينة أو حدوث ذلك بالفعل.

22- وقد تكون لرصد عمليات صنع القرار في نظم الذكاء الاصطناعي من الخارج، عن طريق استعراض القرارات نفسها في ضوء غرض محدد سلفاً للنظام وإدارة الأخلاقيات، فوائد كثيرة، منها طابعه العملي.

23- ويجب كشف قرارات الذكاء الاصطناعي التي تقع خارج النطاق المتوقع للنتائج أو القرارات والقيام بتدخل. ولعل الأدوات التي تُطوَّر خصيصاً للكشف عن النتائج غير المتوقعة من أجل تحليل قرارات الذكاء الاصطناعي شرط مسبق. وتزيد مراقبة آلات باستخدام الآلات حصراً من إمكانية حدوث

مخاطر غير متوقعة أو "مجاهيل مجهولة". وهذا يستلزم مبدأ وجوب هيمنة أحكام البشر دائماً على عمليات رصد الذكاء الاصطناعي.

24- وإضافة إلى كفاءة آليات التعلم، يتوقف نجاح تعلم الآلة على كمية ونوعية البيانات المتاحة. فاتجاه البيانات الضخمة في تكنولوجيا المعلومات والتوافر الهائل المتزايد للبيانات العالية الجودة يسرعان كثيراً تطور نظم الذكاء الاصطناعي.

25- ومن المرجح أن تظل العمليات النفسية والانفعالية المعقدة جداً للمعرفة الإنسانية واتخاذ القرار ميداناً للبشر لا الآلات. ولذلك، عند تقييم وترجيح القانون المنطبق فيما يتعلق بنظم الذكاء الاصطناعي واتخاذها القرارات، يجب أن يوضع في الاعتبار أن قرارات الآلة تستند إلى مبادئ وآليات مختلفة (على الرغم من تطويرها إلى حد كبير من قبل البشر) عن تلك المطبقة على القرارات البشرية.

26- ولتحقيق الأمان اللازم لنظم الذكاء الاصطناعي، يجب إعمال حوكمة أخلاقية وقانونية شاملة إعمالاً فعالاً على قرارات الذكاء الاصطناعي في بيئة المراقبة التابعة لكيان ما يستخدم حلول الذكاء الاصطناعي. كما أن هناك حاجة إلى تعاون رقمي أفضل، مع تفكير أصحاب مصلحة متعددين من خلال تصميم وتطبيق معايير ومبادئ مثل الشفافية وعدم التحيز في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في بيئات اجتماعية مختلفة.

ألف- مبادئ خصوصية البيانات لاستخدام حلول الذكاء الاصطناعي

27- بغض النظر عن الولاية القضائية أو البيئة القانونية المنطبقة على المدير المسؤول، هناك ثمانية مبادئ رئيسية تعد اعتبارات إلزامية في تخطيط وتطوير وتنفيذ حلول الذكاء الاصطناعي. ولا تحل المبادئ ومواصفاتها محل أي لائحة أخرى أو أكثر صرامة لحماية البيانات تنطبق على من يعملون بحلول الذكاء الاصطناعي. والمبادئ هي:

(أ) الولاية القضائية؛

(ب) الأساس الأخلاقي والقانوني؛

(ج) أساسيات البيانات؛

(د) المسؤولية والإشراف؛

(هـ) الرقابة؛

(و) الشفافية و"قابلية التفسير"؛

(ز) حقوق الشخص موضوع البيانات؛

(ح) الضمانات.

الولاية القضائية

28- من أجل إيجاد اليقين القانوني وإمكانية التتبع، ينبغي، في الحالة المثلى، أن يكون هناك إطار عبر وطني يعكس توافق الآراء الدولي ويتضمن آليات لكشف وتنظيم التبعة والمسؤولية في إطار حلول الذكاء الاصطناعي، ولإدارة المخاطر المعروفة.

29- وفي غياب هذا الإطار عبر الوطني، تكون الحلول والضمانات التي تطور محلياً مع الإنفاذ المحلي أحد الخيارات. وفي هذا السيناريو، حيث يستخدم حل من حلول الذكاء الاصطناعي آلية موزعة لاتخاذ القرار، ينبغي أن تكون تلك الآلية الموزعة أيضاً في ولاية قضائية واحدة.

30- والخيارات الأخرى هي الاتفاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف، أو التنظيم المحلي داخل ولاية قضائية واحدة تيسرها ترتيبات عبر الحدود، أو تكون قوى السوق والمخاطر هي من يحدد حيث يستمر استخدام الذكاء الاصطناعي مسألة التنظيم، سواء من خلال قانون حماية المستهلك أو غيره من أشكال الجبر.

31- وما لم، وإلى أن، يتم وضع آلية قانونية دولية مخصصة محددة لتسوية المسائل المتعلقة بالولاية القضائية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولا سيما بالنسبة لحلول الذكاء الاصطناعي التي تطور في ولاية قضائية ولكنها تستخدم في أخرى، حيث هناك حاجة إلى إيجاد حل من حلول الذكاء الاصطناعي يعمل عبر ولايات قضائية متعددة، ينبغي إنشاؤها وتشغيلها بوصفها اتحاداً متعدد الجنسيات من حلول الذكاء الاصطناعي لفرادى الولايات القضائية الأحادية.

الأساس الأخلاقي والقانوني

32- بما أن معالجة البيانات الشخصية للأفراد تتقحم دائماً حقوق الشخص موضوع البيانات، فإن معالجة البيانات التي يقوم عليها حل الذكاء الاصطناعي يجب أن تقوم على أساس أخلاقي وقانوني سليم. ويصبح ذلك أكثر أهمية إذا كان القصد من المعالجة نفسها هو أن تدل على وضع أو حقوق الشخص موضوع البيانات أو تتخذ قرارات تؤثر على ذلك. وبغض النظر عن الولاية القضائية أو البيئة القانونية الفردية للمدير، قد يوفر واحد أو أكثر من السيناريوهات التالية أساساً قانونياً كافياً لمعالجة البيانات بواسطة نظام الذكاء الاصطناعي:

(أ) إذا صيغ قانون وفقاً للمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، فإنه يمكن أن يوفر أساساً قانونياً محدداً، إذا عالج تضارب المصالح بين المديرين والأشخاص موضوع البيانات، ووفر ضمانات مناسبة لحماية حقوق الأشخاص موضوع البيانات؛

(ب) إذا كان استخدام حل من حلول الذكاء الاصطناعي ضرورياً للوفاء بعقد مع الشخص موضوع البيانات وكان يحظى برضاه الصريح، وإذا كان العقد لا يضر بالشخص موضوع البيانات مادياً أو ينتهك حقوق الإنسان المكفولة له أو لغيره؛

(ج) إذا كان الشخص موضوع البيانات قد وافق بحرية، على أساس مستنير، وبشكل يشمل مقصد الذكاء الاصطناعي، ونتائج استخدامه، وإجراءات سحب الموافقة. ويجب أن تُعطى الموافقة عن طريق إجراءات ملموسة، ويجب على المدير المسؤول أن يوفر نظاماً لإدارة الموافقة يسمح بسحب الموافقة في أي وقت ويتضمن وثائق مناسبة؛

(د) على أساس مصلحة مشروعة والمصلحة السائدة للمدير و/أو مصلحة مجتمعية كبرى، إذا كان الأشخاص موضوع البيانات على علم كاف قبل بدء المعالجة، وأتيحت لهم فرصة الاعتراض على المعالجة، أو كان يحق لهم، كحد أدنى، الوصول إلى الآلية أو الإجراءات القائمة، في غضون فترة زمنية معقولة، أو لتصحيح أوضاعهم؛

(هـ) كل حل من حلول الذكاء الاصطناعي محدود ومقتصر على الغرض الذي من أجله صُمم أصلاً ونُفذ ووثق توثيقاً صحيحاً. وفي حين أن ذلك لا يمنع استخدامات أخرى أو إضافية (مثل

مواصلة المعالجة) أو استخداماً من مدير آخر، فإن الاستخدام الإضافي يحتاج إلى تقييم جديد فيما يتعلق بالأساس القانوني وتدابير منح الضمانات، بما في الأغراض المتوافقة ظاهراً؛

(و) هُيئت الشروط الخاصة للحماية ولتوفير الأسس القانونية لتطبيق حلول الذكاء الاصطناعي على الأشخاص موضوع البيانات من الفئات الخاصة أو الحساسة أو الضعيفة، مثل الأطفال أو السجناء أو فئات أخرى.

أساسيات البيانات

33- تشمل جودة البيانات الدقة، مثل الراهنية وعدم التمييز، وكذا التقليل إلى أدنى حد وتحديد المقصد. وتنبغي تلبية متطلبات حماية البيانات، وكذلك أي متطلبات إضافية لمعالجة بيانات محددة، مثل البيانات المتصلة بالصحة أو بيانات الأطفال.

المسؤولية والإشراف

34- يحتاج كل حل من حلول الذكاء الاصطناعي، في إطار منظمة ما، إما إلى شخص اعتباري أو شخص طبيعي ليتولى المسؤولية الكاملة عن معالجة البيانات ونتائجها. ويشمل ذلك جميع جوانب إدارة العملية والتكنولوجيا، بما في ذلك شرعية المعالجة، ووثائقها، وتكييفها، والنتائج، وإمكانية التحقق الموثوق بها من مجموعة البيانات الخوارزمية، والمعالجة، ومراعاة الاستبصار والتعاون، وإعمال حقوق الأشخاص موضوع البيانات. وحيثما نفذ حل من حلول الذكاء الاصطناعي خارج المنظمة، تحتاج المسؤوليات التي تقع على عاتق الأطراف اللاحقة إلى تحديد وإلى توثيقها والموافقة عليها.

35- ويجب أن تكون هذه المسؤوليات، بما في ذلك المعالج النهائي لحل الذكاء الاصطناعي، شفافة وممكناً وصولها بشكل ملائم من جانب الأشخاص موضوع البيانات وسلطات الإشراف والهيئات التنظيمية العامتين.

36- ويمكن أن تشمل الحوكمة الملائمة، ولا سيما في الكيانات الاعتبارية الأكبر حجماً، موظف شؤون خصوصية البيانات، تشمل مسؤولياته ومهامه تقديم المشورة بشأن الامتثال لمتطلبات خصوصية البيانات ورصد تنفيذ حل الذكاء الاصطناعي. ويجب تزويد وظيفة موظف شؤون خصوصية البيانات بالموارد والسلطة الكافيتين للاضطلاع بتلك المهام، وينبغي أن يخضع من يشغل المنصب لتدريب كامل ومناسب أو أن يكون مؤهلاً، سواء بشهادة أو الخبرة، لأداء الواجبات والمهام بطريقة فعالة ومستقلة. ويشجع بقوة إنشاء قنوات اتصال فعالة بين ذلك الدور وهيئة الرقابة أو الإشراف المعنية. وفي الدول الأصغر وفي الشركات الناشئة، يلزم الاستثمار في حوكمة الذكاء الاصطناعي، سواء كان ذلك يتضمن إنشاء مثل هذا المنصب أم لا.

37- ويتعين إتاحة المعلومات المتعلقة بترتيبات المساءلة هذه للجمهور.

38- ويلزم أن يكون هناك إشراف من جانب جهة تنظيمية مستقلة ومختصة، كما هو الشأن في الانتصاف القضائي في حالة انتهاك القانون ذي الصلة.

الرقابة

39- يجب أن تخضع حلول الذكاء الاصطناعي، بما فيها التي تشترى من طرف ثالث، للرقابة الكاملة للمدير المعني. ويجب أن يكون واضحاً، من فكرة التصميم الأولى إلى الغلق النهائي ووقف التشغيل، ما هي البيانات التي تعالج في حل الذكاء الاصطناعي، وما هي المعايير ومقاييس جودة البيانات التي توفر الأساس لاتخاذ القرار وكيفية موازنة وترجيح بعضها إزاء بعض. ويجب رصد النتائج

باستمرار وتصحيحها إذا لزم الأمر. وفي مجال الحلول المؤتمتة لاتخاذ القرار، لا ينبغي اتخاذ أي قرارات على أساس تحيز شعوري أو لاشعوري. ويجب التحقق من التحيز والآثار التمييزية المحتملين وتصحيحهما قبل بدء العمل بنظام ما وعلى فترات منتظمة طوال حياته.

40- وفي حالة الذكاء الاصطناعي لنظم دعم اتخاذ القرارات، يلزم وضع مجموعة مماثلة من الضوابط بالنسبة إلى صانع القرار.

41- ويجب أن يكون المدير قادراً، بموازاة المعالجين حسب الحاجة، على إيقاف المعالجة أو تغييرها في أي وقت. ويجب توثيق النتائج غير الصحيحة، وكذلك التدابير التصحيحية المتخذة، من أجل التخفيف من أي مخاطر على الأشخاص موضوع البيانات. وبمجرد الانتهاء من استخدامها لأغراض تحديد الهوية أو التصحيح أو الطب الشرعي، يجب حذف النتائج غير الصحيحة من دون تأخير لا مبرر له.

42- ويتعين إجراء استعراضات داخلية وخارجية لتشغيل هذه المراقبة، ويجب أن تكون قادرة على معالجة أي نتائج حاسمة فيما يتعلق بحل الذكاء الاصطناعي أو نتائجه.

الشفافية و"قابلية التفسير"

43- يجب جعل حلول الذكاء الاصطناعي شفافة للجمهور وللأشخاص موضوع البيانات. ويجب أن تكون المعلومات ذات معنى، ومفهومة، وأن تشمل جميع الجوانب ذات الصلة فيما يتعلق بتقييم الحل والحقوق الممكنة للأشخاص موضوع البيانات. ويشمل ذلك "قابلية تفسير" المقصد، والوظائف العامة، والعمليات الداعمة، ومصادر البيانات المستخدمة، ونطاق النتائج المخطط لها. وتشمل هذه الجوانب ما يلي:

(أ) مصادر البيانات والبيانات المستخدمة لتغذية وتدريب حل الذكاء الاصطناعي، إضافة إلى البيانات الناتجة عن حل الذكاء الاصطناعي؛

(ب) الغرض والأساس القانوني للمعالجة؛

(ج) البارامترات التي تبني أساس قرارات الذكاء الاصطناعي وترجح بينها؛

(د) توضيح ما إذا كان حل الذكاء الاصطناعي يهدف إلى الإعداد لقرارات نهائية يتخذها البشر (دعم القرار) أم أنه يتخذ القرار النهائي بنفسه (صنع القرار الآلي)؛

(هـ) كيفية تقاسم المسؤوليات بين المدير ومعالج البيانات، إن لم يكن هو نفسه، ومعلومات الاتصال وقنوات الاتصال الممكنة؛

(و) دمج الأطراف الثالثة (مثل المديرين أو المجهزين الآخرين)، والنقل إلى بلدان أخرى (إن وجدت)، وسبب التكامل والنقل. ويتطلب ذلك أيضاً إعلاناً بأن أطرافاً ثالثةً ملزمة بنفس المتطلبات، مثل متطلبات حماية البيانات، على غرار المدير، وأن لها أدواراً ومسؤوليات متشابهة، بغض النظر عن مكان وجودها؛

(ز) يجب نشر المعلومات اللازمة كحد أدنى في سياسة خصوصية البيانات التي تغطي حل الذكاء الاصطناعي ويجب أن تكون متاحة ومفهومة وملائمة للأشخاص موضوع البيانات.

حقوق الشخص موضوع البيانات

44- يتمتع الأشخاص أو مجموعات الأشخاص الذين تتم معالجة معلوماتهم الشخصية أو معلوماتهم الشخصية القابلة للتعرف عليها من خلال حل من حلول الذكاء الاصطناعي (الأشخاص موضوع البيانات) بالحقوق التالية:

(أ) الفهم والاستعلام، من أجل التأكد بشكل مفهوم، مما إذا كانت البيانات الشخصية مخزنة في ملفات بيانات آلية وإذا كان الأمر كذلك، لأية أغراض، وما هي السلطات العامة أو الأفراد أو الهيئات الخواص الذين يتحكمون أو ربما يتحكمون في ملفاتها؛

(ب) سحب الموافقة من دون أن تترتب عليها آثار سلبية في أي وقت أثناء المعالجة، إذا كانت الموافقة قد أعطيت واستخدمت كأساس قانوني للمعالجة؛

(ج) الاعتراض على معالجة البيانات لسبب وجيه في أي وقت إذا كانت المعالجة تستند إلى مصلحة مشروعة؛

(د) الحصول على معلومات بشأن الوفاء بجميع متطلبات خصوصية البيانات الواردة في هذا القسم؛

(هـ) الحصول على إمكانية وصول متناسبة إلى بياناتهم من خلال معلومات مكتوبة شاملة عن بياناتهم الشخصية، وكيفية استخدام بياناتهم الشخصية ومعالجتها، ونتائج ذلك، والكيفية التي يمكن أن تؤثر بها النتائج على موقفهم وحقوقهم الفردية؛

(و) طلب قرار يتخذه بشر إذا كانت لديهم شكوك معقولة في أن القرار المقترح أو المتخذ من حل الذكاء الاصطناعي غير دقيق أو صحيح؛

(ز) تصحيح البيانات إذا كانت غير دقيقة؛

(ح) تقديم شكوى وتلقي سبيل انتصاف إذا تم تأييد الشكوى؛

(ط) مسح البيانات وتنظيفها إذا كان الغرض من حل الذكاء الاصطناعي لم يعد موجوداً أو لم تعد البيانات مطلوبة لغرض قانوني آخر.

45- ولا تبطل هذه الحقوقُ الحقوقَ الأخرى و/أو تتجاوز الحقوق الممنوحة للأشخاص موضوع البيانات بموجب القانون الواجب التطبيق في ولاية قضائية معينة.

الضمانات

46- ينبغي أن تؤدي حلول الذكاء الاصطناعي وظيفتها بصورة متينة وأن تُؤمَّن بضمانات مناسبة من المخاطر، باستخدام أساليب تعزز ثقة وفهم جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك الأشخاص موضوع البيانات والجمهور. وقبل النشر، يجب أن تخضع جميع حلول الذكاء الاصطناعي، حتى ولو على أساس اختباري فقط، على الأقل لتقييم أولي للمخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان وحماية البيانات يحدد المخاطر والجوانب الحرجة المحددة المرتبطة بالحل المقصود. وقد يتطلب الأمر إجراء مزيد من التقييم للحقوق والمخاطر، حسب نتائج ذلك التقييم الأولي.

47- ويجب تقييم الضمانات التقنية والتنظيمية الرامية إلى التخفيف من المخاطر المحددة بصورة فردية، باستخدام نهج "الخصوصية بالتصميم". وينبغي أن يشمل ذلك تدابير مثل إخفاء الهوية أو استعمال اسم مستعار، والتشفير، وفصل العميل، وإدارة (الحد من) الوصول، وسياسة الحذف، ومراقبة السجل والنشاط.

48- ويجب، خلال تقييم المخاطر، دراسة المخاطر والتحديات الجديدة الناشئة عن التطورات التكنولوجية والمعمارية و/أو الهيكلية، مثل الحوسبة الموزعة.

49- ويمكن أن يستند التخفيف من المخاطر إلى معايير دولية مثل تلك التي نشرتها بصورة مشتركة المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس واللجنة الكهربائية التقنية الدولية في سلسلة ISO/IEC 27000 (نظم إدارة أمن المعلومات). وتحتوي سلسلة ISO/IEC 27701، على وجه الخصوص، على إضافات خصوصية البيانات التي تحدد التدابير الدنيا من أجل ما يلي:

(أ) الحماية: ضوابط الحماية من آثار المخاطر المقدرة؛

(ب) الكشف: ضوابط الكشف عن حوادث غير طبيعية في أقرب وقت ممكن؛

(ج) الاستجابة: ضوابط لاحتواء وتجاوز خطر وقوع حوادث غير طبيعية وضمان القدرة على استمرار سير العمليات الأساسية إلى حين العثور على الحل الشامل والعودة إلى الوضع الطبيعي.

باء- تقييم أهمية حلول الذكاء الاصطناعي

50- يجب أن يكون محور التدابير التي يتعين اتخاذها هو الإنسان وأن تكون متناسبة مع مخاطر انتهاك حقوق الإنسان، ولا سيما التمييز، وحماية البيانات، وكذا تعقيد أو أهمية حل معالجة البيانات. ومن النُهج المناسبة ما يرد أدناه.

تقييم حقوق الإنسان في مرحلة التخطيط

51- يجب أن تحترم جميع حلول الذكاء الاصطناعي سيادة القانون وحقوق الإنسان والقيم الديمقراطية والتنوع. ولذلك، ينبغي أن يخضع أي حل من حلول الذكاء الاصطناعي المخطط لها، بما في ذلك الخوارزميات، لتقييم لحقوق الإنسان في الوقت المناسب، بما في ذلك تقييمات الأخلاقيات والمساواة. ويجب ألا ينتهك حل الذكاء الاصطناعي المخطط له الحق في المساواة في المعاملة بصورة غير قانونية. وعلى سبيل المثال، ستؤدي حلول الذكاء الاصطناعي التي تستخدم معلومات تعكس تحيزاً لا شعورياً إلى نتائج قد تميز ضد أفراد أو مجموعات معينة في المجتمع. وعلاوة على ذلك، يمكن لحل الذكاء الاصطناعي الذي يُغذَّى بالمعلومات "الصحيحة" أن يؤدي إلى نتائج "خاطئة"، لأن تعلم حل الذكاء الاصطناعي المستمد من المعلومات المجمعة قد يؤدي إلى افتراضات خاطئة من جانب حل الذكاء الاصطناعي.

52- وتستلزم حماية الخصوصية بالتصميم والحماية التلقائية للخصوصية إجراء تقييم في مرحلة التخطيط للكيفية التي يمكن أن يتأثر بها أي حق من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الخصوصية، بتنفيذ حل الذكاء الاصطناعي.

رصد مرحلة الاختبار والتصحيح

53- بعد مرحلة التخطيط والتقييم الأولي لحقوق الإنسان، يجب النظر في شروط التأطير المحددة في مرحلة مواصلة التطوير. وخلال مرحلة التنفيذ وقبل بدء العمل، ينبغي أن تخضع حلول الذكاء الاصطناعي لمرحلة اختبار مكثفة ببيانات اختبار في بيئة منفصلة قائمة بذاتها لتقييم ما إذا كانت الافتراضات العامة الأساسية تتحقق أيضاً لا مجرد أنها تُدرس. ولا تطلق العمليات الفعلية إلا إذا كان في مقدور المدير المسؤول التأكد من أن حل الذكاء الاصطناعي يعمل بشكل صحيح.

54- وطوال فترة تشغيل حل الذكاء الاصطناعي بأكملها، وحتى الغلق النهائي، يجب رصد النتائج التي ينتجها حل الذكاء الاصطناعي في ضوء المتطلبات الأساسية المحددة في مرحلة التخطيط.

55- وتجعل صعوبات التحكم في جميع جوانب عمليات الخوارزميات والتغيير المستمر للخوارزميات خلال وقت تشغيل حل من حلول الذكاء الاصطناعي من الأساسي التحقق باستمرار من النتائج في ضوء

الغرض الأولي المقصـــود من الحل بطريقة عملية أخرى من أجل توفير نقطة مقارنة. وإذا اشـــتُبه في انحراف أو لوحظ، يجب تكييف تغذية حل الذكاء الاصطناعي بالبيانات وفقاً لذلك أو وقف الحل نفسه.

56- ولجني فوائد الأســـاليب الإبداعية الجديدة وتوســـيع أفق المطوِّر والمدير، يلزم أخذ المدخلات والتعليقات الواردة من المجموعات المعنية بالخصـــوصـــية عبر القطاعات والصـــناعات والمجتمع المدني والمستخدمين في الاعتبار في تطوير حلول الذكاء الاصطناعي واختبارها ورصدها. ويجب إنشاء مرفق اختبار لحلول الذكاء الاصـــطناعي الجاهزة، على ســـبيل المثال، عن طريق تثبيت ما يســـمى الصـــندوق الأســـود في شـــبكة الإنترنت حيث يكون الحل المنفصـــل والقائم بذاته مفتوحاً أمام أطراف ثالثة لإدخال البيانات للتأكد من نوع النتائج التي ســـينتجها حل الذكاء الاصـــطناعي، أو إنشـــاء الجهات التنظيمية لصناديق اختبارات داخل المنظمات المشاركة في إدخال حلول الذكاء الاصطناعي.

تقييم الأهمية استناداً إلى استخدام أنواع مختلفة من البيانات

57- إلى جانب التخطيط والاختبار والتنفيذ السليم، لأهمية البيانات والغرض المقصود صلة أيضاً بالتدابير اللازمة للمعالجة السليمة.

58- وينطبق ذلك على البيانات العامة، مثل المعلومات أو البيانات الشـــخصـــية العامة في ســـياق خدمات الاتصـــالات أو الصـــحة. وتتعين معاملة البيانات المتصـــلة بالصـــحة وبعض المعلومات الأخرى، مثل محتويات الاتصالات، معاملة أكثر صرامة من المعلومات الشخصية الأقل حساسية. وهذا يعني أنه يجب تعزيز التدابير التقنية والتنظيمية ذات الصـــلة إزاء الحالات الأخرى، مثل التقييد الصـــارم للغرض وتقليل البيانات إلى أدنى حد، والتشفير، واستعمال الأسماء المستعارة، وتقييد الوصول، والحذف المبكر أو إخفاء الهوية.

59- ويؤدي الاستخدام المقصود للبيانات دوراً رئيسياً في تحديد مستوى الحماية المطلوب. وإذا تمت معالجة المعلومات الشـخصـية لأغراض التخزين فقط، فقد يكون ذلك أقل أهمية من اسـتخدامات التنميط. ويجب تقييم مشروعية الغرض وتدابير الحماية بعناية فائقة جداً.

60- ويجب اتخاذ هذه الإجراءات وتوثيقها خلال جميع تقييمات المخاطر.

إجراء تقييم دوري لنظم الذكاء الاصطناعي وتسجيلها، مع إتاحة السجلات للهيئات الخارجية للمراجعة والهيئات التنظيمية

61- ينظر التقييم فيما يلي من النظام:

(أ) النتائج المقصودة أو غير المقصودة؛

(ب) إنصاف الأفراد والجماعات والتحيز والتمييز ضدهم؛

(ج) المعاوضات والتخفيف.

جيم- الاعتبارات الإضافية

المراجعات الخارجية والتصديق

62- ينبغي أن تتاح لخطط مراجعة الحسابات والتصديق إمكانية الوصول إلى جميع الوثائق الداخلية ذات الصلة مثل سجلات التقييم لرصد امتثال نظم الذكاء الاصطناعي للمعايير الهندسية والأخلاقية التي توضع باستخدام نهج متعددة أصحاب المصلحة ومتعددة الأطراف.

63- وينبغي النظر في الاعتماد الخارجي لمراجع حسابات معتمد في خصوصية البيانات معترف به رسمياً أيضاً على أنه يتمتع بخبرة في الذكاء الاصطناعي. وقد يكون ذلك مفيداً في تهدئة شواغل الجمهور والأشخاص موضوع البيانات. وقد ينطبق ذلك بشكل خاص على حلول الذكاء الاصطناعي التي يمكن أن تؤدي إلى نتائج سلبية كبرى وفقدان ثقة الجمهور و/أو المجتمع التنظيمي.

التغييرات في التشريعات واللوائح

64- يجري النظر في إدخال تغييرات على التشريعات واللوائح في جميع أنحاء العالم، وستؤثر على غالبية حلول الذكاء الاصطناعي. وسيتوقف الامتثال إلى حد كبير على ما يلي:

(أ) الوفاء بالمعايير الوطنية والدولية القائمة والناشئة؛

(ب) تصديق هيئة تصديق مناسبة تعمل في إطار اتفاق وطني أو دولي.

المشاركة في المناقشات

65- ينبغي للمسؤولين عن استراتيجيات الذكاء الاصطناعي و/أو حلول الذكاء الاصطناعي التشغيلية، وكذلك من يرصدون استخداماتها، أن يشاركوا في مناقشات بشأن الذكاء الاصطناعي والأسئلة الأخلاقية والتقنية الناشئة.

التثقيف والتوعية

66- الذكاء الاصطناعي موضوع معقد، ويتطلب نشر البيانات في نظم الذكاء الاصطناعي واستخدامها في حلول الذكاء الاصطناعي تفسيراً واضحاً وشاملاً للمستخدمين ومقدمي البيانات، وكذا المديرين التنفيذيين والمديرين وغيرهم من المشاركين في اتخاذ القرارات المتعلقة بحلول الذكاء الاصطناعي وعملياته. ونشر الخوارزميات وحده لا يكفي.

ثانياً- المبادئ والتوصيات المتعلقة بحق الأطفال في الخصوصية

67- يحق للأطفال التمتع بحقوق الإنسان والحريات، كما يحق لجميع الأفراد. وتُبين الصكوك القانونية الدولية والإقليمية الحق في الخصوصية وحق الأطفال في الخصوصية[3].

68- والصكوك الرئيسية التي تكرس حقوق الطفل هي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل، اللذين حققا انضماماً شبه عالمي بتصديق 193 طرفاً عليها.

69- وتنص المادة 16 من الاتفاقية على ما يلي:

(1) لا يجوز أن يجرى أي تعرض تعسفي أو غير قانوني للطفل في حياته الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أي مساس غير قانوني بشرفه أو سمعته.

(2) للطفل حق في أن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس.

(3) تشمل هذه الصكوك صكوكاً إقليمية، مثل الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه (1990)، والاتفاقية الأوروبية المتعلقة بممارسة حقوق الطفل (1996)، ونظماً إقليمية، مثل نظام البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان.

70- ويجب تفسير هذه المادة تفسيراً واسعاً بحيث تستوعب بشكل كامل تجارب الأطفال في مجال الخصوصية[4].

71- وتتسم حقوق الطفل بأنها عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة[5]. فحق الأطفال في الخصوصية يتيح لهم إمكانية الحصول على حقوق أخرى بالغة الأهمية لتطوير الشخصية والاعتبار الشخصي[6]، مثل الحق في حرية التعبير[7] وتكوين الجمعيات والحق في الصحة، وغيرها. وتتعلق خصوصية الأطفال بسلامتهم الجسدية والعقلية، واستقلالية قراراتهم، وهويتهم الشخصية، وخصوصيتهم المعلوماتية، وخصوصيتهم الجسدية/المكانية.

72- وتتطور أسس الحياة الفكرية والعاطفية والجنسية المستقبلية في مرحلة الطفولة والمراهقة، بمساعدة ظروف الحياة الخاصة[8]. وفي جميع أنحاء العالم، تختلف تجارب الطفولة والحق في الخصوصية[9]. وتؤثر عوامل متعددة الجوانب مثل العرق تؤثر على بناء الطفولة[10].

73- وعموماً، فإن المجالات الأساسية لتكوين شخصيات الأطفال هي الأسرة والحياة المنزلية والمدرسة والشبكات الاجتماعية. وهذه المجالات، مثلها مثل حقوق الطفل، مترابطة وتعكس عوامل هيكلية.

74- ويعاني الأطفال الذين لا يعيشون في بيوت أو أسر، مثل الأطفال غير المصحوبين، والأطفال في حالات الشارع، والأطفال المودعين رهن الرعاية "خارج المنزل"، والأطفال في مناطق النزاع، وفي حالات الضعف الأخرى، يعانون من تحديات أكبر بكثير في الحصول على حقوق الإنسان المكفولة لهم[11].

75- ومع أن الخصوصية تعني أشياء مختلفة باختلاف الأشخاص، يشدد المقرر الخاص على الجانب الإيجابي التيسيري للحق في الخصوصية الذي يذهب إلى الكرامة المتأصلة للشخص وييسر التمتع بحقوق الإنسان الأخرى[12].

(4) John Tobin and Sarah M. Field, "Article 16: The right to protection of privacy, family, home, correspondence, honour, and reputation", in *The UN Convention on the Rights of the Child: a commentary*, John Tobin, ed. (Oxford, Oxford University Press, 2019).

(5) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 16(2013)، الفقرة 12.

(6) ورقة من مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (لم يُمنح الإذن لنشر الورقة على الإنترنت).

(7) رقة مقدمة من الاتحاد الدولي لرابطات ومؤسسات المكتبات، ص. 2. وحيثما منح الإذن، ستُنشر الورقات التي تلقاها المقرر الخاص رداً على مشاوراته على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/Issues/Privacy/SR/Pages/CFI_Privacy_and_Children.aspx.

(8) ورقة مقدمة من المنتدى البلجيكي للإعاقة، ص. 2.

(9) ورقات مقدمة من InternetLab ومعهد ألانا؛ ومكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا.

(10) Rebecca Epstein, Jamila Blake and Thalia González, "Girlhood interrupted: the erasure of black girls' childhood", Georgetown Law Center on Poverty and Inequality, 2017.

(11) ورقة مقدمة من منظمة 'ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان'، ص. 7.

(12) انظر قرار الجمعية العامة 167/68، وقرار مجلس حقوق الإنسان 8/20، وA/HRC/13/37.

76- ويوصف "تقرير المصير" بأنه قدرة الفرد على تقرير ما إذا كان ينبغي الكشف عن جوانب من حياته الشخصية وإلى أي مدى[13]. والمقصود بالاستقلالية هو القدرة على التوجيه الذاتي في الفكر والشعور والعمل. ويشير مصطلح "الطفل" إلى شخص دون الثامنة عشرة من العمر.

تحديد المواضيع

مصالح متنافرة

77- إن دراسة كيف أن حق الأطفال في الخصوصية وفي الشخصية الاعتبارية يستدعي الاستقلالية هي دراسة للتوترات والمنظورات المختلفة التي تقوم عليها تلك الحقوق.

78- وتمنح اتفاقية حقوق الطفل الدول الأطراف والآباء الصفة والالتزام، عند الاقتضاء، بالبت في تمتع الأطفال بحقوقهم بموجب المادة 16 بما يتفق مع قدراتهم الآخذة في التطور (المادة 5) من أجل ضمان مصالح الطفل الفضلى (المادة 3)[14].

79- وتقليدياً، طالما اعتُبرت حقوق الأطفال في الخصوصية مسألةً يقررها الكبار. ومع ذلك، تختلف احتياجات الأطفال إلى الخصوصية عن احتياجات البالغين ويمكن أن تتعارض معها[15]. ويمكن لـ "نشر خصوصيات الأولاد" مثلاً أن يخلق تضارباً بين حق الوالدين في حرية التعبير وحق أبنائهم في الخصوصية[16].

80- ويمكن لتفسيرات البالغين لاحتياجات الأطفال من الخصوصية أن تعوق التطور الصحي لاستقلاليتهم واستقلالهم، وتحد من خصوصية الأطفال باسم الحماية[17]. ومن الأمثلة على ذلك اعتماد البالغين على المراقبة لحماية الأطفال. وهي تقيد حقوق الأطفال في الخصوصية والاستقلالية[18]، ومع ذلك فإن الأطفال يخضعون بصورة متزايدة للمراقبة التكنولوجية من جانب الحكومات والقطاع الخاص والآباء والأسر والأقران. وتزداد مراقبة الوالدين بدلاً من أن تنقص مع تقدم سن الطفل، أي عندما يصبح الشباب (أو ينبغي أن يصبحوا) أكثر استقلالاً[19]. ويفضل آباء ومن يرعون الأطفال ذوي الاحتياجات الإضافية مواقف أكثر حماية تنطوي على إعدادات خصوصية تلقائية عالية والقدرة على تحديد خصوصية أطفالهم على الإنترنت[20].

81- ويمكن أن يتعارض سلوك الوالدين مع مخاوف الوالدين المعلنة. وتفيد التقارير بأن 57 في المائة من آباء المراهقين الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و17 سنة يشعرون بالقلق إزاء تلقي أطفالهم لصور

(13) خلاصة حكم المحكمة الدستورية الاتحادية الألمانية المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1983، 1 BvR 209, 269, 362, 420, 440, 484/83 [CODICES].

(14) Tobin and Field, "Article 16".

(15) ورقات مقدمة من مؤسسة حقوق الوالدين؛ والمنظمة الكندية للعمل من أجل الصحة والحقوق الجنسية، ص 4؛ واللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات، ص 11.

(16) ورقة مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب (يُفسَّر فيها مصطلح "مشاطرة خصوصية الأولاد" (sharenting) بأنه الميل المتزايد للوالدين والوالدين المقبلين إلى استخدام الإنترنت لنشر المعلومات عن أطفالهم، مما يُشكِّل هوية الطفل على الإنترنت قبل وقت طويل من قدرته على إعطاء موافقته أو البدء في إنشاء بصمته الرقمية الخاصة به)، ص 3.

(17) ورقة مقدمة من المركز الدولي لحقوق الطفل، والمنظمة الاجتماعية الكورية الجنوبية للمحامين التقدميين.

(18) المرجع نفسه؛ و Jane Bailey and Valerie Steeves, *Defamation Law in the Age of the Internet: young people's perspectives* (Law Commission of Ontario, Canada, 2017)؛ وورقة مقدمة من مؤسسة آربيل الدولية.

(19) ورقة مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب.

(20) انظر www.ofcom.org.uk/__data/assets/pdf_file/0023/190616/children-media-use-attitudes-2019-report.pdf.

صريحة أو إرسالها[21]، و85 في المائة لديهم مخاوف بشأن الخصوصية الرقمية لأطفالهم. ومع ذلك، فإن أقل من واحد من كل ثلاثة آباء يستخدمون إعدادات الوالدين على جهاز أطفالهم، و81 في المائة يسمحون لأطفالهم عن علم باستخدام يوتيوب الموجه للجمهور العام من دون إشراف[22].

82- وتشير بحوث حديثة إلى الحاجة إلى تقييم المخاطر والسياسات والتنظيم القائم على الأدلة والذي يركز على الطفل، وهي بحوث كشفت أن البالغين الذين لم يتعرضوا لأخطار على الإنترنت، مثل التهديدات العنيفة أو التصيد، كانوا أكثر ميلاً إلى تقييد الوصول إلى المعلومات وعدم الكشف عن هويتهم على الإنترنت[23].

83- ومع نضج الأطفال، يرغبون في الخصوصية ويحتاجون إليها، ليس فقط من المدارس والشركات والحكومات، بل أيضاً من والديهم[24]. وهذه الحاجة تنمو مع نمو الأطفال. وفي حين لا يعتبر الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و7 سنوات عموماً أن رصد الوالدين لأنشطتهم على الإنترنت انتهاكاً للخصوصية، كثيراً ما يعرب المراهقون الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 عاماً عن بالقلق إزاء رصد الوالدين والمدرسة[25]. ويعتقد المراهقون أن الخصوصية والمساحات الخاصة تتيح القيام، بعيداً عن إصدار الأحكام والمراقبة، باستكشاف الأفكار والتعبير الإبداعي وتطوير آراء مستقلة[26]. وينبغي أن تكون الضوابط الأبوية متناسبة مع قدرات الطفل وآرائه الآخذة في التطور[27].

الهوية الشخصية

84- أطفال اليوم هم أول جيل يولد في عصر رقمي[28]، بينما آباؤهم هم أول من يربي "أطفالاً رقميين"[29].

85- وتبدأ هوية الطفل على نحو متزايد قبل الولادة مع الصور الرحمية التي يشاطرها الآباء والأسر عبر شبكة الإنترنت. وتتضمن العديد من تلك الصور معلومات شخصية.

86- ويتواصل تكوين الهوية الرقمية للأطفال إلى حد كبير من خلال تصرفات الأسرة طوال مرحلة الطفولة، حيث إن 80 في المائة من الأطفال الذين يعيشون في البلدان الغربية المتقدمة لهم بصمة رقمية قبل أن يبلغوا عامين من العمر[30]. كما تستخدم صور الأطفال من دون موافقة لجمع التبرعات الخيرية[31].

(21) Monica Anderson "A majority of teens have experienced some form of cyberbullying", Pew *Research Center*, 27 September 2018.

(22) ورقة مقدمة من الرابطة من أجل تكنولوجيا تنافسية/رابطة التطبيقات.

(23) BT/DEMOS, "Online harms: a snapshot of public opinion" (2020). متاح على الرابط التالي: https://demos.co.uk/wp-content/uploads/2020/10/Online-Harms-A-Snapshot-of-Public-Opinion-1.pdf.

(24) ورقتان مقدمتان من منتدى مستقبل الخصوصية؛ ومؤسسة آرييل الدولية.

(25) ورقة مقدمة من الجمعية العالمية للخصوصية، الفريق العامل المعني بالتثقيف الرقمي، ص 25.

(26) ورقة مقدمة من مكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا.

(27) ورقة مقدمة من اللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات، ص. 11.

(28) ورقة مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان، ص. 2.

(29) Danah Boyd, "Social network sites as networked publics: affordances, dynamics, and implications", in *A Networked Self: Identity, Community, and Culture on Social Network Sites*, Zizi Papacharissi ed. (Routledge, 2011).

(30) ورقة مقدمة من الهيئة الوطنية الهنغارية لحماية البيانات وحرية المعلومات، الصفحة 42.

(31) ورقات مقدمة من المركز الدولي لحقوق الطفل والمنظمة الاجتماعية الكورية الجنوبية للمحامين التقدميين؛ وأمين مظالم الأطفال، كرواتيا، ص. 3.

87- ويشارك الأطفال الآن عبر الإنترنت بطرق متعددة وفي أعمار أبكر من السابق[32]. ويخضع استخدامهم لوسائل التواصل الاجتماعي لتغيير تدريجي بين 9 و10 سنوات و11 إلى 12 عاماً، حيث يتضاعف من 34 إلى 69 في المائة[33]. ويتضاعف عدد اتصالات الأطفال عبر الإنترنت بين الصفين السابع والحادي عشر[34]. وللعديد من الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 13 سنة ملفات تعريفية على وسائل التواصل الاجتماعي (38 في المائة من الأطفال من الفئة العمرية 9-12 سنة، وفقاً للدراسات الاستقصائية الأوروبية)[35] ولمعظمهم ما بين ملفين إلى خمسة ملفات تعريفية[36]. وقد زادت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من هذا الاتجاه، مع نمو حسابات 'ميسنجر كيدز' التابعة لفيسبوك التي تنشط يومياً بنسبة 350 في المائة في الفترة من آذار/مارس إلى أيلول/سبتمبر 2020[37].

88- ويجري بشكل متزايد بناء احترام الذات ومفهوم الذات، الضروريين لتكوين الشخصية والهوية، رقمياً[38]. ويستخدم الأطفال الإنترنت باعتباره تقريراً متواصلاً عن حياتهم، وتصبح القلوب ورفع الإبهام على وسائل التواصل الاجتماعي زوائد لأفكارهم[39]، ومع ذلك يشعرون بالقلق إزاء فقدان السيطرة على معلوماتهم عبر الإنترنت[40].

89- ويسم العنف والاعتداء الجنسي والتسلط عبر الإنترنت الحياة الرقمية، وخاصة بالنسبة للشباب من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين (انظر A/HRC/43/52). وأفاد نحو 25 في المائة من المراهقين الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و17 عاماً أنهم أرسلت إليهم صور صريحة من دون موافقتهم[41]. ويفيد نحو 29 في المائة من الفتيات و20 في المائة من الفتيان بأنهم يتلقون صوراً صريحة لم يسعوا للحصول عليها. ويمكن لتلقي الصور وتوزيعها غير المرغوب فيه، حتى عندما لا يكون ضاراً أو مسيئاً أو محرجاً موضوعياً، أن يعوق تكون احترام الطفل لذاته، واستقلاليته، وعلاقاته، ونموه النفسي الاجتماعي[42].

90- والاعتداء الجنسي على الأطفال، سواء خارج الإنترنت أو على الإنترنت، هو انتهاك للسلامة الجسدية وللاستقلالية في اتخاذ القرار. وله عواقب طويلة الأجل على الشخصية والأهلية، ويضاعف استمرار وجود مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت هذه العواقب. وأشكال الاعتداء وعواقبه لصيقة بالطريقة التي ينظر بها المجتمع إلى الأطفال وأجسادهم[43]. وتتطلب مكافحة هذا الاعتداء وضع استراتيجيات تقوم على حقوق الإنسان[44]. ويؤدي انغماس الشباب في طيف التكنولوجيات الرقمية المتسعة

(32) ورقات مقدمة من مكتب مفوض الإعلام، المملكة المتحدة؛ واللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات؛ ومفوض حماية المعلومات والبيانات، ألبانيا.

(33) ورقة مقدمة من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

(34) ورقة مقدمة من الهيئة الوطنية الهنغارية لحماية البيانات وحرية المعلومات، ص. 29.

(35) المرجع نفسه، ص. 53.

(36) ورقة مقدمة من مفوض حماية المعلومات والبيانات، ألبانيا، ص. 14.

(37) ورقة مقدمة من فيسبوك.

(38) ورقتان مقدمتان من آنا بون، ص. 11؛ ومكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا، ص. 2.

(39) ورقة مقدمة من مؤسسة آربيل الدولية.

(40) ورقات مقدمة من سي. ماهيو؛ ومكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا؛ واللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات.

(41) Monica Anderson, "A majority of teens have experienced some form of cyberbullying".

(42) ورقتان مقدمتان من بون؛ وماهيو.

(43) ورقة مقدمة من InternetLab ومعهد ألانا.

(44) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 38(2020)؛ وورقة مقدمة من منظمة 'ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان'، ص. 7.

أبداً إلى تدفق مستمر للبيانات، يجمعها ويعززها الذكاء الاصطناعي وتطبيقات تعلم الآلة، وتكنولوجيات التعرف على الوجوه والإملاء الإلكتروني. ويغذي الأطفال وبياناتهم الأعمال في العالم الرقمي[45]. ويمكن أن تبلغ قيمة سوق إعلانات الإنترنت الموجهة للأطفال 1,7 مليار دولار بحلول عام 2021، مع جمع أكثر من 72 مليون قطعة من البيانات عن كل طفل من قبل شركات الإعلان عبر الإنترنت قبل أن يبلغ الطفل سن 13 عاماً[46].

91- ويصل المسوقون إلى الشباب ويؤثرون فيهم ويصوغون علاقات مستمرة معهم. والأطفال الصغار معرضون بشكل خاص للتسويق المستهدف لأنهم لا يفرقون بين الإعلان والمحتوى أو بين الخيال والواقع، ولا يفهمون الطبيعة الإقناعية للإعلان[47]. فالتكنولوجيا التي تدمج تقنيات سلوكية (ممارسات التصميم المقنع/الممارسات الغامضة) تزيد من الإشراك إلى أقصى حد، وتثير السلوكيات المتهورة، وتؤثر على صنع القرار، وتثير المخاوف من الاستبعاد، وتتغلب على المخاوف المتعلقة بالخصوصية[48].

92- ويحد تنميط الأطفال من إمكانات نموهم الذاتي في مرحلة الطفولة والمراهقة وربما في مرحلة البلوغ، حيث إن التنبؤات السلوكية وتقنيات الدفع يمكن أن تحدد مسبقاً الخيارات. ويجب تقييم العروض التكنولوجية على أساس حقوق الأطفال ومصالحهم الفضلى[49]، حيث يمكن لمعالجة البيانات الشخصية للأطفال أن تقوم بما يلي:

(أ) انتهاك الخصوصية وحماية البيانات، بما في ذلك فقدان الاستقلالية والإضرار بالسمعة الشخصية؛

(ب) الإضرار بصحة الطفل العقلية والعاطفية وسلامته البدنية؛

(ج) أن تؤدي إلى أضرار اقتصادية أو استغلال تجاري[50].

93- ويسعى الأطفال والشباب إلى الحصول على استجابات تقلل إلى أدنى حد من إمكانية وصول الشركات إلى بياناتهم واستخدامها[51]؛ وتقسيم النشاط التجاري، وآليات لمراعاة مصالحهم الفضلى، بما في ذلك القدرة على محو المواد المنشورة[52]. ويعتقد الأطفال أنه ينبغي لهم أن يكونوا قادرين على ممارسة حقوقهم في مطالبة أي شركة بنسخة من بياناتهم الشخصية، ويعتقد حوالي 40 في المائة منهم أنه ينبغي أن يكون بإمكانهم تقديم طلبات الوصول إلى البيانات أو محوها في أي سن، حيث قال 21 في المائة

(45) Shoshana Zuboff, *The Age of Surveillance Capitalism* (Profile Books, 2019)؛ وورقة مقدمة من InternetLab ومعهد ألانا.

(46) ورقة مقدمة من اللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات، ص. 3.

(47) ورقات مقدمة من الحملة من أجل طفولة خالية من الإعلانات ومركز الديمقراطية الرقمية؛ وInternetLab ومعهد ألانا؛ واللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات.

(48) ورقات مقدمة من مكتب مفوض الإعلام، المملكة المتحدة؛ ومكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا؛ وماهيو؛ وجوناثان كروك وآخرون، الجامعة الأمريكية؛ واللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات؛ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

(49) ورقات مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان، ص. 2؛ ومكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا؛ والحملة من أجل طفولة خالية من الإعلانات ومركز الديمقراطية الرقمية.

(50) ورقة مقدمة من مكتب مفوض الإعلام، المملكة المتحدة.

(51) Valerie Steeves, "Young Canadians in a wired world, phase III: trends and recommendations", MediaSmarts, 2014.

(52) ورقة مقدمة من مشروع الجودة الرقمية (eQuality).

منهم في سن 13 أو أقل. ولا يرى إلا 13,5 في المائة أنه من الضروري أن يكون السن 18 أو أكثر لتقديم طلب الوصول إلى البيانات أو محوها[53].

94- ويفيد العصر الرقمي نمو الأطفال. بيد أن الأطفال يجب أن يكونوا قادرين على التمتع بحقوقهم في تنمية شخصيتهم من دون عوائق، ومن دون أن تُنغص عليهم الممارسات التجارية.

95- وقد أُبلغ من أمريكا الجنوبية عن استخدام تكنولوجيات للمراقبة والتتبع البيومتريين لتحديد هوية ورصد أطفال مشتبه في ارتكابهم مخالفات، وكذلك عن عدم حماية خصوصية الأطفال أثناء الإجراءات القضائية[54]. ويتعارض تحديد هوية الأطفال الذين لهم أهمية لسلطات إنفاذ القانون أو الأطفال المسجون والداهم أو الذين لوالديهم ارتباط بالإرهاب مع متطلبات الخصوصية، مما يؤدي إلى الوصم والتمييز ويضر بتطور الشخصية[55]. ويمكن أن يعوق النموَّ أيضاً عدمُ تحديد هوية هؤلاء الأطفال لخدمات الدعم المعنية[56]، على الرغم من أن مشاطرة البيانات قد تثير مشاكل، ولا سيما مع موظفي الأمن[57].

النشاط الجنسي ونوع الجنس والسلامة البدنية والاستقلالية البدنية

96- يتفاوت الأطفال تفاوتاً كبيراً في قدراتهم البدنية والفكرية والاجتماعية والعاطفية. وتكون الاختلافات بارزة بشكل خاص في مرحلة المراهقة، وهي فترة تتسم بالتغيرات البدنية والمعرفية والاجتماعية السريعة، بما في ذلك النضج الجنسي والإنجابي[58].

97- والتعبير الجنسي والسلامة الجسدية والاستقلالية الجسدية جزء من النسيج المتشابك لخصوصية الأطفال، وكذلك من حرية تعبيرهم[59]. يحتاج المراهقون إلى أن يكونوا قادرين على اتخاذ قرارات بشأن رفاهيتهم وأجسادهم، وأن يستكشفوا حياتهم الجنسية بأمان وخصوصية وهم ينضجون[60]، سواء خارج الإنترنت أو على الإنترنت[61].

98- غير أن ما تقوم به الحكومات والكيانات التجارية ومهنيو الرعاية الصحية وغيرهم من المهنيين والآباء والأقران ينتهك سلامة الطفل الجسدية وحقوقه في الاستقلالية. وتشمل الانتهاكات المرصودة ما يلي[62]:

(53) ورقة مقدمة من الجمعية العالمية للخصوصية، ص. 24.

(54) ورقة مقدمة من InternetLab ومعهد ألانا.

(55) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 24(2019).

(56) ورقات مقدمة من منظمة أطفال السجناء في أوروبا؛ والأسر في الخارج (Families Outside)؛ والتحالف الدولي من أجل أطفال السجناء؛ ومكتب كويكر لدى الأمم المتحدة.

(57) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *دليل بشأن الأطفال الذين يتم تجنيدهم واستغلالهم من قبل الجماعات الإرهابية والجماعات العنيفة المتطرفة: دور نظام العدالة* (فيينا، 2017) ص. 138-139؛ والأمم المتحدة، *مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الأطفال المتضررون من ظاهرة المقاتلين الأجانب: كفالة اتباع نهج قائم على حقوق الطفل* (2019)، ص. 82.

(58) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 4(2003).

(59) ورقات مقدمة منظمة ماتيمبا؛ ومجلس أوروبا؛ واللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان.

(60) ورقة مقدمة من مركز حقوق الإنسان الدولي.

(61) ورقة مقدمة من منظمة 'آباء معاً' (ParentsTogether).

(62) ورقات مقدمة من كروك وآخرون؛ ومنظمة هيومن رايتس ووتش؛ والرابطة الدولية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين – منطقة أوروبا، والمنظمة الدولية للشباب والطلاب المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين؛ والمنظمة الهولندية للتنوع الجنسي؛ ومنظمة خيار الشباب والحياة الجنسية؛ ومنظمة 'أوترايت' الدولية؛ واللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛ ومركز حقوق الإنسان الدولية؛ ومجلس أوروبا.

(أ) تخضع الفتيات لتشويه أعضائهن التناسلية الأنثوية؛ والزواج القسري؛ وممارسة الجنس القسرية؛ والحمل والأمومة القسريين؛ والاختبارات القسرية للحمل؛ والتعقيم القسري؛ والحرمان من المعلومات والخدمات الجنسية الإنجابية؛ والإخطار الإلزامي للوالدين و/أو موافقتهم على وسائل منع الحمل والإجهاض التي يأمر بها الطبيب؛ وعلاجات "تحويل المثليين"؛ والعقوبات الجنائية على النشاط الجنسي الرضائي بين الأقران، بما في ذلك الرسائل الإباحية القصيرة؛ والاعتداء الجنسي على الإنترنت وخارجها؛ والقتل دفاعاً عن "الشرف"؛ و"التعيير بالعهر"؛

(ب) يتعرض الفتيان لتشويه أعضائهم التناسلية؛ والزواج القسري؛ وممارسة الجنس القسرية؛ والتعقيم القسري؛ والحرمان من المعلومات والخدمات الجنسية الإنجابية؛ وعلاجات "تحويل المثليين"؛ والعقوبات الجنائية على النشاط الجنسي الرضائي بين الأقران، بما في ذلك الرسائل الإباحية القصيرة؛ والاعتداء الجنسي على الإنترنت وخارجها؛ والتحرش؛ والعقوبة البدنية؛

(ج) يتعرض الأطفال ذوو الهويات الجنسانية والميول والتعبيرات الجنسية المتنوعة، والفوارق في الخصائص الجنسية للعنف؛ والتمييز والتحرش؛ وإضفاء الطابع المرضي على هويتهم الجنسانية أو جسدهم؛ والعلاج الطبي الذي لا ضرورة له؛ ونشر التفاصيل المتعلقة بالأعضاء التناسلية؛ والوصم؛ والاغتصاب "التعليمي"؛ وعلاجات "تحويل المثليين"؛ وحجب خدمات صحية محددة، بما في ذلك خدمات الرعاية الصحية والمعلومات الجنسية الإنجابية للمغايرين؛ والحرمان من الوصول إلى السجلات الطبية؛ والعقوبات الجنائية على النشاط الجنسي الرضائي بين الأقران، بما في ذلك الرسائل الإباحية القصيرة؛ والاعتداء الجنسي على الإنترنت وخارجها؛ وعدم الاعتراف القانوني بنوع الجنس.

99- وتؤثر انتهاكات الخصوصية الجسدية على حقوق أخرى، مثل الحقوق المنصوص عليها في المواد 3 و6 و8 و12 و16 و19 و29(1) من اتفاقية حقوق الطفل. ومنها مثلاً[63]:

(أ) ينتهك اختبار الحمل الإلزامي حقوق الفتيات في الكرامة والمساواة والاستقلالية؛

(ب) تنتهك الدراسات الاستقصائية لتحديد الطلاب المتنوعين جنسياً/جنسانياً الحق في عدم التمييز، وتنتهك حقهم في التعليم عند استخدامها لطرد الطلاب؛

(ج) ينتهك اختبار العذرية "الطوعي" الذي غالباً ما يفرضه الوالدان، حقوق الفتيات في الكرامة والمساواة والاستقلالية؛

(د) تقتحم العمليات ذات الطابع الطبي العالي التي تستلزم إجراء عملية جراحية من أجل الاعتراف القانوني بنوع الجنس نطاق الحق في الصحة[64]؛

(هـ) تقتحم إلزامية موافقة أو إخطار الوالدين فيما يتعلق بخدمات الصحة الجنسية والإنجابية نطاق الحق في الصحة والهوية والحياة والحماية من الضرر والمصالح الفضلى للطفل.

100- ويحتاج الأطفال إلى التوجيه بشأن العلاقات الجنسية السليمة، وبشأن الموافقة والممارسات المأمونة، ولهم الحق في ذلك[65]. ويمكن أن يساعد التثقيف الجنسي الشامل الأطفال على حماية وتعزيز

(63) ورقة مقدمة من المنظمة الدولية لحاملي صفات الجنسين – فرع أوروبا.

(64) ورقتان مقدمتان من منظمة ماتيمبا؛ وأ. مكارثي.

(65) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 15(2013)؛ ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22(2016)؛ ورقات مقدمة من اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛ وماهيو؛ ومركز الحقوق الإنجابية، ص. 1.

خصوصيتهم واستقلالهم واستقلاليتهم[66]، وييسر رفاههم، ولا سيما بالنسبة للشباب من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين[67]. وأُبلغ عن ردود فعل عنيفة ضد توفير التثقيف الجنسي الشامل للأطفال والمراهقين في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في البرازيل، وبولندا، والجمهورية الدومينيكية، وغانا، وكينيا[68].

الاعتراف بالهوية

101- لجميع الأفراد حقوق تحديداً بسبب هويتهم المتأصلة والمتساوية كبشر[69]. وتُنشئ نظم السجلات وحفظ السجلات هوية رسمية[70]، ولكنها نادراً ما تعطي الأطفال سبيلاً للوصول إلى سجلاتهم.

102- وتبدأ الهوية الرسمية بتسجيل المواليد. بيد أن العديد من الأطفال في جميع أنحاء العالم، وبشكل لا يتناسب مع السكان الأصليين والمجتمعات الأصلية، غير مسجلين[71]. ويؤثر عدم الاعتراف القانوني في إمكانية الحصول على العديد من الحقوق اللازمة للاستقلالية، مثل التعليم.

103- ويمكن أن تشكل شهادات الميلاد تحديات في سبيل تحقيق الكرامة والهوية والخصوصية والنماء للأطفال مغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، والأطفال المولودين من خلال ترتيبات دولية للحمل لفائدة الغير، والأطفال المفقودين، والأطفال اللاجئين غير المصحوبين، والأطفال المودعين في أماكن الرعاية خارج المنزل، إلى جانب أمور أخرى[72].

التعليم والتعليم المدرسي

104- الغرض من التعليم هو نماء شخصيات الأطفال ومواهبهم وقدراتهم العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتهم[73]. والتعليم حق من حقوق الإنسان، وهو الوسيلة الأساسية لحصول الأطفال على حياة كريمة. وهو يمكِّن للأطفال، فرادى وجماعات، من خلال حمايتهم من الاستغلال. ويقتضي الحق في التعليم من الدول أن تحترم وتحمي وتنجز بإزالة الحواجز التي تعترض سبيل التعليم مثل أشكال الحظر والعنف الجنسانيين[74].

---

(66) ورقات مقدمة من المنظمة الكندية للعمل من أجل الصحة والحقوق الجنسية؛ والرابطة الدولية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين – منطقة أوروبا، والمنظمة الأوروبية لمغايري الهوية الجنسانية، والمنظمة الدولية للشباب والطلاب المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين.

(67) الخضوع من مكارثي.

(68) ورقة مقدمة من منظمة هيومن رايتس ووتش، الفقرة 18.

(69) Dinah Shelton, "On identity", *The George Washington International Law Review*, vol. 39 (1999).

(70) ورقة مقدمة من منظمة الحقوق في السجلات بالتصميم، جامعة موناش وجامعة الاتحاد؛ *د. ز. ضد هولندا* (CCPR/C/102/D/1564/2007).

(71) ورقة مقدمة من اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان.

(72) ورقات مقدمة من اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛ ومشروع الحقوق في السجلات بالتصميم، جامعة موناش وجامعة الاتحاد؛ و Kathryn Allan and David Lacey, "Identity management in disaster response environments: a child exploitation mitigation perspective", *Australian Journal of Emergency Management*, vol. 33, No. 3 (July 2018).

(73) اتفاقية حقوق الطفل، المادة 29(1)(أ).

(74) قرار الجمعية العامة 166/75.

105- وتلعب المدارس دوراً كبيراً في الكيفية التي يعيش بها الأطفال الخصوصية على أساس يومي. وبمجرد إعلان جائحة كوفيد-19، بحلول 1 نيسان/أبريل 2020، كان 193 بلداً قد أغلقت المدارس، مما أثر على نحو 90 في المائة من عدد الطلاب في العالم[75].

106- وشهد التعليم عبر الإنترنت زيادة في تنزيل تطبيقات التعليم بنسبة 90 في المائة مقارنة بالمتوسط الأسبوعي في أواخر عام 2019[76]. وقد زاد التحول إلى التعليم عبر الإنترنت من اختلالات موازين القوة القائمة بين شركات تكنولوجيا التعليم والأطفال، وبين الحكومات والأطفال والوالدين، حيث تنازلت عدة حكومات عن القوانين القائمة المتعلقة بخصوصية بيانات الأطفال. ففي ويلز، على سبيل المثال، تنازلت الحكومة عن شرط موافقة الآباء والطلاب[77]. وفي أماكن أخرى، لا توجد أي حماية لحق الأطفال في الخصوصية في المدارس الحكومية[78]. ومع ذلك، تسيطر الجهات الفاعلة من غير الدول بشكل روتيني على السجلات التعليمية الرقمية للأطفال[79].

107- وتشمل رقمنة وتخزين بيانات تعلم الأطفال خصائص التفكير، ومسار التعلم، وسجل المشاركة، وأوقات الاستجابة، والصفحات المقروءة، ومقاطع الفيديو التي تمت مشاهدتها[80]. ولا يملك معظم الأطفال والآباء القدرة على تحدي ترتيبات شركات التكنولوجيا التعليمية المتعلقة بالخصوصية أو رفض إعطاء البيانات، لأن التعليم إلزامي[81].

108- وقد ركز اختيار المدارس للتطبيقات وأدوات التعلم على شبكة الإنترنت على المناهج الدراسية والاعتبارات المالية على حساب الخصوصية[82]. وفي أيلول/سبتمبر 2020، وجد تحليل لـ 496 تطبيقاً لتكنولوجيا التعليم في 22 بلداً أن العديد منها يجمع محدِّدات هويات الأجهزة، و27 تطبيقاً يأخذ بيانات الموقع، وكان 79 من أصل 123 تطبيقاً تم اختبارها يدوياً يتقاسم بيانات المستخدم مع أطراف ثالثة، مثل شركاء الإعلانات[83]. فأمن البيانات أمر مقلق. وعلى سبيل المثال، أبلغت ميكروسوفت عن 5,7 ملايين حالة برامجيات خبيثة أثرت على مستخدمي برامجياتها التعليمية في الفترة من 24 آب/أغسطس إلى 24 أيلول/سبتمبر 2020[84].

109- والمدارس نفسها تحتفظ بكميات كبيرة من معلومات الأطفال وتتتبع الأطفال بصورة متزايدة من خلال رصد أنشطة التلاميذ على الإنترنت وكاميرات المراقبة[85]. وعلى غرار تطبيقات تكنولوجيا التعليم، يتطلب استخدام تلك التكنولوجيا المساءلة، والموافقة المجدية، وتحديد الغرض، وتقليل البيانات إلى أدنى حد، والشفافية، وضمانات الأمن[86].

(75) ورقة مقدمة من منظمة 'آباء معاً' (ParentsTogether).

(76) ورقة مقدمة من منظمة هيومن رايتس ووتش، الفقرة 44.

(77) المرجع نفسه، الفقرة 48.

(78) ورقة مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب.

(79) انظر https://rm.coe.int/educational-settings/16809f3ba3.

(80) ورقة مقدمة من الجمعية العالمية للخصوصية، ص. 4.

(81) ورقتان مقدمتان من منظمة DefendDigitalMe؛ ومجلس أوروبا.

(82) ورقة مقدمة من مكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا.

(83) Alfred Ng, "Education apps are sending your location data and personal info to advertisers", CNET, 1 September 2020.

(84) ورقة مقدمة من منظمة هيومن رايتس ووتش، الفقرة 49.

(85) ورقة مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب.

(86) ورقات مقدمة من InternetLab ومعهد ألانا؛ وفريق البحوث المعني بالتكنولوجيا والمعلومات والمجتمع، جامعة فورتاليزا، البرازيل؛ وأمين مظالم مدينة بوينس آيرس ذات الحكم الذاتي؛ ومجلس أوروبا.

110- ولا يجوز ولا ينبغي للعمليات التعليمية أن تقوض التمتع بالحق في الخصوصية وغيره من الحقوق، حيثما وكيفما تم التعليم[87]، ولا أن تزيد من حدة أوجه عدم المساواة القائمة[88].

ملاءمة العمر والقدرات الآخذة في التطور

111- يُفهم مصطلح "العمر المناسب" عموماً على أنه مواءمة بين العمر الزمني والسلوكيات، ومواءمة العمر الزمني مع الخدمات المتاحة للأطفال، مثل المحتوى الشبكي. والملاءمة العمرية بالمعنى التنظيمي هي معيار يلزم مقدمي الخدمات عبر الإنترنت بتقديم خدمات مناسبة لأعمار الأطفال. ومن الأمثلة الحديثة على ذلك مدونة التصميم الملائم للعمر في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية[89]. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، يفرض قانون حماية خصوصية الأطفال على الإنترنت لعام 1998 شروطاً على مشغلي المواقع الشبكية والخدمات الإلكترونية الموجهة إلى الأطفال دون سن 13 عاماً، وعلى مشغلي المواقع الشبكية الأخرى أو الخدمات الإلكترونية التي تعلم أنها تجمع معلومات شخصية على الإنترنت من أطفال تقل أعمارهم عن 13 عاماً.

112- بيد أن آلية العمر الملائم ليست شفاءً لكل داء، بما أنّ:

(أ) المواد قد تكون ملائمة للعمر ولكنها مع ذلك ضارة بالأطفال وحقوقهم. ويمكن للآلية أن تحمي الطفل وتُمكِّنه عندما يؤخذ بمفرده، ولكنها قد لا تلبي احتياجات مجموعة من الأطفال نظراً للتباين الكبير في النمو الفكري والعاطفي بين الأطفال من نفس العمر[90]؛

(ب) كعتبة عامة، تطرح الملاءمة العمرية تفاوتات على الأطفال ذوي القدرات المختلفة، وهي مقياس فج لقدراتهم الآخذة في التطور، مما قد يحد من تطور شخصياتهم وممارستهم لحقوقهم باستقلالية، وربما يكون ذلك تمييزياً؛

(ج) عندما يكون السن هو المعيار للحصول على الخدمات، تطلب وثائق هوية يمكن التحقق منها للحصول على الخدمات، مما يثير القلق بشأن الأمن، والنهج الإلزامية، والافتقار إلى معايير للتأكد من السن، وأدوات ونظم الاعتماد في القطاع[91]. ويشير آخرون إلى أن عمليات التحقق من العمر يمكن أن تتم بطريقة تتوافق مع الخصوصية[92].

(87) اتفاقية حقوق الطفل، التعليق العام رقم 1(2001)؛ وقرار الجمعية العامة 166/75؛ ورقات مقدمة من منظمة DefendDigitalMe؛ وأمين مظالم مدينة بوينس آيرس ذات الحكم الذاتي؛ وفريق البحوث المعني بالتكنولوجيا والمعلومات والمجتمع، جامعة فورتاليزا، البرازيل؛ والهيئة الوطنية الهنغارية لحماية البيانات وحرية المعلومات، رقم القضية NAIH/2020/7127/.

(88) قرار الجمعية العامة 166/75؛ وورقات مقدمة من أمين مظالم مدينة بوينس آيرس ذات الحكم الذاتي؛ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ومجلس أوروبا.

(89) انظر https://ico.org.uk/about-the-ico/news-and-events/news-and-blogs/2020/01/ico-publishes-code-of-practice-to-protect-children-s-privacy-online/.

(90) اتفاقية حقوق الطفل، التعليق العام رقم 7(2005).

(91) ورقتان مقدمتان من اللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات، ص. 10؛ وفيسبوك.

(92) ورقة مقدمة من يوتي Yoti‘‘.

113- وقد اعتبر السن مقياساً غير كامل لوحده لتقييم قدرات الأطفال[93]. وتعترف بعض البلدان بأهلية لا تستند إلى العمر الزمني[94]. وفي أوائل عام 2020، أخذت سلطات أونتاريو، كندا، بتشريع يمكّن الشباب من الوصول إلى معلوماتهم الشخصية وطلب تصحيحها صراحة على أساس الأهلية وليس العمر. وفي حالة وجود نزاع، يمكن أن تعطى الأسبقية لحقوق الطفل على قرارات الوالدين أو الأوصياء[95].

114- وأفضل طريقة لتحديد مدى جاهزية الأطفال لاتخاذ القرارات والمسؤولية الذاتية لا تقوم على العمر الزمني لوحده، بل على السياق، بما في ذلك المخاطر والدعم المتاح، والخبرة الفردية، والحقوق المتضررة، والأهلية لفهم الآثار المترتبة على أعمالهم (أو تقصيرهم). ويجب أن تراعي القرارات بشأن توقيت أهلية الأطفال، على سبيل المثال، للموافقة على معالجة بياناتهم الشخصية، فهمهم الفعلي لمعالجة البيانات، ومصالحهم الفضلى، وحقوقهم وآراءهم[96].

115- ويقف مفهوم ملاءمة العمر، من حيث الجوهر، مضطرباً جنب مبدأ الأهلية الآخذة في التطور. فمواءمة الخدمات مع قدرات الأطفال الآخذة في التطور تتطلب استكشافها أكثر.

خيارات للحلول

116- إن العناية بخصوصية الأطفال إلى أقصى حد وسيلة حاسمة للعمل بما يخدم مصالحهم الفضلى[97]. ويتطلب نهج المصالح الفضلى من البالغين أن يلتمسوا بصورة فاعلة آراء الأطفال وأن يعاملوهم بجدية. ولا يتجلى هذا الأمر دائماً في تصرفات الدول والشركات والآباء وغيرهم[98]، ولكن يعترف القانون الدولي بالأطفال بشراً، لا مجرد سائرين نحو ذلك، وبالتالي يحق لهم التمتع بحقوق الإنسان بموجب القانون الدولي[99].

117- وينبغي لجميع الأطراف - حكوماتٍ وشركات ومجتمعات محلية وأفراداً وآباء - الاعتراف بالأطفال بصفتهم أصحاب حقوق. فالمكافحة الفعالة والشاملة للاعتداء على الأطفال الذي تيسره تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتطلب نهجاً قائماً على حقوق الإنسان، ومتعدد أصحاب المصلحة، والإشراك الفاعل للأطفال والأسر والمجتمعات المحلية والحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص[100].

118- وفي حين قد تؤدي تبعية الأطفال، وبالتالي ضعفهم، إلى مخاطر، فإن الخطر لا يعادل الضرر، والإبحار عبر بعض المخاطر ضروري لاكتساب الأطفال المرونة ومهارات التعامل[101]. ومن المرجح أن يؤدي تعريف الأطفال بضعفهم فقط، من دون مراعاة لأهليتهم أو إمكاناتهم، إلى وضع خطط مفرطة الحمائية، مما قد يضر بشخصية الأطفال.

(93) انظر www.dataprotection.ie/sites/default/files/uploads/2019-09/Whose%20Rights%20Are%20They%20Anyway_Trends%20and%20Hightlights%20from%20Stream%201.pdf.

(94) ورقة مقدمة من الجمعية العالمية للخصوصية، ص. 20.

(95) المرجع نفسه، ص. 25.

(96) ورقة مقدمة من مجلس أوروبا.

(97) ورقة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(98) ورقة مقدمة من مركز تعزيز الحقوق الجنسية والإنجابية والدفاع عنها.

(99) John Tobin, "Understanding children's rights: a vision beyond vulnerability", *Nordic Journal of International Law*, vol. 84, No. 2 (June 2015).

(100) ورقتان مقدمتان من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وفيسبوك.

(101) ورقة مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب.

حماية بيانات الأطفال

119- على الرغم من أن الخصوصية مفهوم أوسع وأكثر تعقيداً، فإن حماية البيانات ترتبط بها ارتباطاً وثيقاً. ويتغذى التطور الحر للشخصية عندما يكون الأفراد محميين من جمع بياناتهم الشخصية وتخزينها واستخدامها ومشاطرتها من دون قيود.

120- ويرى الكثيرون الموافقة أساساً لذلك. غير أن الموافقة لا تعبر بالضرورة عن استقلالية الطفل ولا تحميه، ولا سيما حيثما توجد اختلالات في ميزان القوى. وعلاوة على ذلك، قد لا تكون موافقة الوالدين دائماً في مصلحة الطفل الفضلى أو متوافقة مع آراء الطفل[102].

121- ومع أن اللائحة الأوروبية العامة لحماية البيانات يمكن أن تحمي البيانات الشخصية للأطفال على نحو أفضل[103]، فإنها تتضمن حماية خاصة للقصر باشتراط معلومات مصممة خصيصاً للقصر بشأن معالجة بياناتهم (المادة 12)؛ ويقظة خاصة فيما يتعلق بتنميط الأطفال (النقطة 71)؛ وتعزيز الحق في محو أثر المعلومات الشخصية (النقطة 65)، وتأخذ المادة 8 بأهلية الطفل للموافقة على معالجة البيانات بين سني 13 و16 سنة[104]. وعلاوة على ذلك، تستحق العناصر العامة لحماية البيانات بالتصميم، والحماية التلقائية للخصوصية، والحق في عدم الخضوع لاتخاذ قرار فردي آلياً (المادة 22)، وتقييمات أثر حماية البيانات، تطبيقها على نطاق أوسع لحماية البيانات الشخصية للأطفال[105].

122- وتحمي الاتفاقية 108+[106] بدورها من القرارات المتخذة على أساس المعالجة الآلية للبيانات حصراً (المادة (1)(أ))، كما أن المبادئ التوجيهية التي اعتمدها مجلس أوروبا مؤخراً بشأن حماية بيانات الأطفال في إطار تعليمي توسع نطاق تعريف معالجة البيانات الشخصية ليشمل التنبؤات المتعلقة بالمجموعات أو الأشخاص ذوي الخصائص المشتركة، وتعريف معالجة البيانات البيومترية ليشمل تلك الأنواع من المعالجة[107].

هندسة الخصوصية ومحو الأمية الرقمية

123- يمكن لتصميم التكنولوجيا أن يساعد على التصدي "للتصميم المقنع" و"الممارسات الغامضة"[108]، وعلى تعزيز مقاصد القوانين واللوائح[109].

124- وإلى جانب هندسة الخصوصية للتكنولوجيات الرقمية، يحتاج الأطفال والمراهقون إلى مهارات تشغيلية وقدرات معرفية واجتماعية لاستخدام التكنولوجيات بطرق مدروسة وأخلاقية وآمنة. ويمكن لتعليم

(102) ورقة مقدمة من أمين مظالم الأطفال، كرواتيا، ص. 4.

(103) Simone van der Hof and Eva Lievens, "The importance of privacy by design and data protection impact assessments in strengthening protection of children's personal data under the GDPR", *Communications Law*, vol. 23, No. 1 (2018).

(104) تحت هذا السن، تتطلب معالجة البيانات موافقة الوالد أو الوصي نيابة عن الطفل.

(105) Van der Hof and Lievens, "The importance of privacy".

(106) اتفاقية حماية الأفراد فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية كما تم تحديثها بالبروتوكول المعدل للمجموعة 223 من معاهدة مجلس أوروبا. متاحة على الرابط التالي: https://rm.coe.int/convention-108-convention-for-the-protection-of-individuals-with-regar/16808b36f1.

(107) ورقة مقدمة من مجلس أوروبا.

(108) ورقتان مقدمتان من الحملة من أجل طفولة خالية من الإعلانات ومركز الديمقراطية الرقمية؛ واللجنة الوطنية للمعلوميات والحريات.

(109) ورقة مقدمة من الرابطة من أجل تكنولوجيا تنافسية/رابطة التطبيقات.

الإلمام بالمهارات الرقمية أن يمنع السلوك الضار عبر الإنترنت من مصدره[110]. وهناك اتفاق واسع النطاق، بما في ذلك في صفوف الأطفال، على أن الإلمام بالمهارات الرقمية يمكن أن يبني سلامتهم واستقلاليتهم على الإنترنت[111]، ولا سيما بالنظر إلى سن بدء الأطفال الارتباط بالإنترنت الذي لا يفتأ يتناقص بشكل متزايد والصعوبات التي يواجهها الآباء في تقديم دعم فعال[112].

125- بيد أن الحلول التقنية والإلمام بالمهارات الرقمية غير كافيين لوحدهما من دون اتخاذ الدول إجراءات صارمة ومستمرة لمعالجة أوجه عدم المساواة الهيكلية وضمان خصوصية الأطفال وحماية بياناتهم وسلامتهم[113]. وهناك مجال كبير أمام الدول للاستثمار في شراكات أفضل مع المجتمع المدني، والصناعة، والأوساط الأكاديمية، والأطفال للمشاركة في بناء الحلول كنماذج أولية.

ثالثاً- الاستنتاجات

126- **يتطلب تعزيز خصوصية الأطفال ورعاية استقلاليتهم ما يلي:**

(أ) **وضع سياسات وقوانين ولوائح تتسم بما يلي:**

'1' **اعتبار الأطفال من أصحاب حقوق الإنسان حيث تكون حقوقهم في الخصوصية والاستقلالية والمساواة غير قابلة للتصرف**[114]؛

'2' **إدراج النطاق الواسع للخصوصية، وليس فقط حماية البيانات، لخلق الظروف المواتية للنماء الكامل لإمكانات الأطفال**[115]؛

'3' **إدراج آراء الأطفال واستراتيجياتهم المتعلقة بالخصوصية، ونتائج البحوث التي تركز على الطفل و/أو تقييمات الأثر على خصوصية الأطفال في سياق السياسات العامة**[116]؛

'4' **توفير وسائل مستقلة للتوفيق والتحكيم والانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان الفردية أو المنهجية المرتكبة في حق الأطفال**[117] **وضمان اتخاذ تدابير الإنفاذ في حالة حدوث انتهاكات**[118]؛

(110) Jane Bailey and Valerie Steeves, *eGirls, eCitizens: Putting Technology, Theory and Policy into Dialogue with Girls' and Young Women's Voices* (University of Ottawa Press, 2015)؛ و Jane Bailey and Jacquelyn Burkell, "Legal remedies for online attacks: young people's perspectives", *The Annual Review of Interdisciplinary Justice Research*, vol. 9 (2020).

(111) ورقات مقدمة من الاتحاد الدولي لرابطات ومؤسسات المكتبات؛ ومكتب مفوض الإعلام في فيكتوريا، أستراليا؛ ومنتدى مستقبل الخصوصية؛ ومجلس أوروبا؛ واللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛ وكروك وآخرون، ص. 5.

(112) ورقتان مقدمتان من مفوض حماية المعلومات والبيانات، ألبانيا؛ وInternetLab ومعهد ألانا.

(113) قرار الجمعية العامة 166/75.

(114) Bailey and Steeves, *eGirls, eCitizens*.

(115) ورقات مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب؛ والمركز الدولي لحقوق الطفل والمنظمة الاجتماعية الكورية الجنوبية للمحامين التقدميين؛ والهيئة الوطنية الهنغارية لحماية البيانات وحرية المعلومات، ص. 58.

(116) ورقة مقدمة من مفوض جنوب أستراليا للأطفال والشباب؛ و Bailey and Steeves, *eGirls, eCitizens*.

(117) ورقة مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان.

(118) ورقة مقدمة من مؤسسة 5 حقوق 'Rights Foundation5'.

(ب) معالجة الديناميات الهيكلية التي تعتبر الأطفال ضعفاء ولا حيلة لهم؛

(ج) تشجيع الابتكارات التكنولوجية لتحسين خدمات الاتصالات المعلوماتية وفي الوقت نفسه تحمي خصوصية الأطفال[119].

رابعاً- التوصيات

127- يوصي المقرر الخاص الدول بما يلي:

(أ) ضمان أن تكون حقوق وقيم اتفاقية حقوق الطفل فيما يتعلق بالخصوصية والشخصية والاستقلالية أساس ما تأخذ به الحكومات من تشريعات وسياسات وقرارات ونظم تسجيل وخدمات؛

(ب) دعم التحليلات الشاملة لأهلية الأطفال لاتخاذ قرارات مستقلة من أجل الحصول على الخدمات الإلكترونية وغيرها من الخدمات، ولتهيئة الظروف لقوانين وسياسات ولوائح بشأن الخصوصية قائمة على الأدلة وخاصة بالأطفال؛

(ج) عدم اعتماد معايير مناسبة للعمر كأداة تنظيمية إلا مع توخي أقصى قدر من الحذر عندما لا توجد وسيلة أفضل؛

(د) تعزيز المبادئ التوجيهية للسلامة بالتصميم، وحماية الخصوصية بالتصميم، والحماية التلقائية للخصوصية فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات الموجهة للأطفال، وضمان حصول الأطفال على سبل انتصاف فعالة ضد انتهاكات الخصوصية؛

(هـ) تشجيع الشراكات مع المجتمع المدني والصناعة للابتكار المشترك لعروض تكنولوجية تكون في المصلحة الفضلى للأطفال والشباب؛

(و) اعتماد توصيات المقرر الخاص المتعلقة بالحماية من انتهاكات الخصوصية على أساس نوع الجنس (A/HRC/43/52، الفقرتان 33-34)؛

(ز) وضع خطط عمل تعليمية شاملة على الإنترنت استناداً إلى المادة 29(1) من اتفاقية حقوق الطفل والمبادئ التوجيهية لمجلس أوروبا بشأن حماية بيانات الأطفال في بيئة تعليمية[120]؛

(ح) ضمان إنشاء أطر قانونية مناسبة للتعليم عبر الإنترنت وتعهدها؛

(ط) إنشاء بنية تحتية عامة للمساحات التعليمية والاجتماعية غير التجارية؛

(ي) معالجة جميع الثغرات التشريعية والاستثناءات الإجرائية لضمان الحفاظ على خصوصيات جميع الأطفال الذين لهم صلة بالنظم القضائية طوال جميع الإجراءات، مع إصدار أوامر بعدم نشر أي سجل من سجلات العدالة الجنائية مدى الحياة؛

(ك) استعراض الأطر القانونية لتمكين الشركات من القيام بعمل طوعي للكشف بصورة قانونية ومتناسبة عن مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت؛

(119) ورقة مقدمة من الرابطة من أجل تكنولوجيا تنافسية/رابطة التطبيقات.

(120) انظر www.coe.int/en/web/data-protection/-/protect-children-s-personal-data-in-education-setting.

(ل) ضمان تصنيف البيانات الشخصية للأطفال المرتبطين بجماعات إرهابية أو جماعات متطرفة عنيفة بينات سرية وعدم مشاطرتها إلا للضرورة القصوى من أجل تنسيق إعادة التأهيل وإعادة الإدماج الفرديين؛

(م) العمل، قبل الربط بين قواعد بيانات الهوية المدنية والجنائية، على إجراء تقييمات لما تنطوي عليه من آثار في حقوق الإنسان للأطفال وخصوصيتهم، وإجراء مشاورات لتقييم مدى ضرورة المراقبة البيومترية وتناسبها وقانونيتها؛

(ن) إرساء ممارسات ووضع وقوانين تكفل عدم انتهاك المعلومات المقدمة إلى وسائط الإعلام لحق الطفل في الخصوصية، وحماية تغطية وسائط الإعلام وغيرها من الهيئات لخصوصية الأطفال الذين آباؤهم في نزاع مع القانون؛

(س) ضمان الحفاظ على خصوصية الأطفال في جميع الاتصالات مع الوالدين المسجونين، بما في ذلك الاتصالات الكتابية والإلكترونية والهاتفية، وزيارات السجون؛

(ع) ضمان عدم جمع البيانات البيومترية من الأطفال، إلا كتدبير استثنائي وفقط عندما يكون ذلك قانونياً وضرورياً ومتناسباً ومتوافقاً تماماً مع حقوق الطفل؛

(ف) ضمان معالجة البيانات الشخصية للأطفال بشكل عادل ودقيق وآمن، ولغرض محدد وفقاً لأساس قانوني مشروع يستخدم أطر حماية البيانات التي تمثل أفضل الممارسات، مثل اللائحة العامة لحماية البيانات والاتفاقية 108+؛

(ص) ضمان توعية من يعالجون البيانات الشخصية، بمن فيهم الآباء أو مقدمو الرعاية والمربون، بحق الأطفال في الخصوصية وحماية البيانات؛

(ق) ضمان أن تتاح للأطفال معلومات بشأن ممارسة حقوقهم على المواقع الشبكية لسلطات حماية البيانات على سبيل المثال، وضمان توفير المشورة وآليات التظلم وسبل الانتصاف للأطفال تحديداً، بما في ذلك ما يتعلق بالتسلط عبر الإنترنت؛

(ر) ضمان عدم حظر إغفال الهوية أو استخدام اسم مستعار أو استخدام الأطفال لتقنيات التشفير في القانون أو في الممارسة العملية؛

(ش) ضمان إتاحة الفرص للأطفال والشباب من جميع الخلفيات للمشاركة في صنع القرار وتصميم الأطر والسياسات والبرامج الموجهة إليهم؛

(ت) حظر المعالجة الآلية للبيانات الشخصية التي تحدد ملامح الأطفال فيما يتعلق باتخاذ القرارات المتعلقة بالطفل أو لتحليل أو التنبؤ بتفضيلاته الشخصية وسلوكه ومواقفه، عدا الظروف الاستثنائية التي تحقق مصالح الطفل الفضلى أو مصلحة عامة أساسية، مع توفير ضمانات قانونية مناسبة؛

(ث) ضمان أن تكون حقوق وقيم اتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بالخصوصية والشخصية والاستقلالية أساس السياسات، وقرارات الإدارة والخدمات؛

(خ) تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: "إطار الحماية والاحترام والانتصاف" والتوجيهات الجنسانية الواردة فيه (A/HRC/41/43، المرفق)[121]؛

(121) انظر أيضاً www.ohchr.org/Documents/Issues/Business/Gender_Booklet_Final.pdf.

(ذ) إنشاء آليات الانتصاف والتظلم، مع ضمان عدم إعاقتها الوصول إلى الآليات القائمة على الدولة؛

(ض) تقديم معلومات مفهومة عن مسائل الإبلاغ التي تثير القلق، بما في ذلك آليات الشكاوى والانتصاف والتظلم؛

(أأ) اتخاذ تدابير معقولة ومتناسبة وفعالة في الوقت المناسب لضمان عدم إساءة استخدام شبكاتها وخدماتها الإلكترونية لأغراض إجرامية أو غير قانونية أخرى تضر بالأطفال؛

(ب ب) التعاون مع سلطات إنفاذ القانون لدعم تحديد هوية مرتكبي الجرائم ضد الأطفال ومحاكمتهم قانونياً.

الأعمال المقبلة

128- **تشمل الأولويات العاجلة للأعمال المقبلة بشأن الخصوصية والأطفال ما يلي:**

(أ) بلورة مسعى دولي لوضع أطر إرشادية لتصميم حماية توجيهات لحماية خصوصية الأطفال في الأنشطة الشبكية؛

(ب) إشراك الأطفال، أثناء الزيارات القطرية وفي الإبلاغ المواضيعي، عن شواغلهم المتعلقة بالخصوصية؛

(ج) بحث معايير الرصد الأبوي وآثاره على نمو الطفل.

Annex I

Overview of activities

The key achievements of the mandate since 2015 include:

A. Detailed thematic reports and recommendations on:

Big data and open data, A/72/540 (2017) and A/73/438 (2018)https://undocs.org/A/73/438

Health-related data, A/74/277 (2019)

Privacy and gender, A/HRC/40/63 (2019)

Artificial intelligence and privacy, and children's privacy, A/HRC/46/37 (2021)

B. Security and surveillance

The establishment of the International Intelligence Oversight Forum, which met in Bucharest (2016), Brussels (2017), Valletta (2018) and London (2019).

The draft legal instrument on government-led surveillance, while not progressed, has increasingly been demonstrated as needed and a useful reference for future work.

Networks have been established through the use of working parties, consultations and involvement of regional human rights bodies/entities, particularly in Europe.

Discussions with and specific recommendations to intelligence agencies, police forces and/or Governments of Member States concerning reinforcement of safeguards and remedies, including legislation regarding surveillance, encryption and independent oversight authorities.

Intensive work on complaints of infringement of privacy by Julian Assange and President Lenin Moreno, including preparation of interim reports.

The Special Rapporteur presented a report to the Human Rights Council on governmental surveillance activities from a national and international perspective, A/HRC/34/60 (2017).

The Special Rapporteur presented a report to the General Assembly on the implications of the COVID-19 pandemic for the right to privacy, A/75/147 (2020).

Communications to Member States

Since 2015, 101 communications have been issued to Member States concerning practices that appeared inconsistent with the right to privacy. Thirty were issued in 2020 (see annex II).

Visits and events

The COVID-19 pandemic prevented any official country visits during 2020.

Country visits were undertaken in: the United States of America in 2017 (A/HRC/46/37/Add.4); France in 2018 (A/HRC/46/37/Add.2); the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland in 2018 (A/HRC/46/37/Add.1); Germany in 2018 (A/HRC/46/37/Add.3); Argentina in 2019 (A/HRC/46/37/Add.5) and the Republic of Korea in 2019 (A/HRC/46/37/Add.6).

During 2020, the Special Rapporteur continued to promote privacy via online events, including the forty-second International Conference of Data Protection and Privacy Commissioners and multiple civil society organization and non-governmental organization events.

Taskforces

Security and surveillance

The annual International Intelligence Oversight Forum 2020 was postponed due to the COVID-19 pandemic. However, collaborative networks were maintained. The Special Rapporteur continued to work with various countries and their intelligence agencies on the upgrading of laws regulating surveillance and encryption. More detailed laws are needed to protect encryption and thereby, the privacy of communications.

Taskforce on corporations' use of personal data

The Special Rapporteur held five taskforce meetings attended by civil society organizations and leading corporations. The dialogue was highly productive, addressing issues including identity verification, European Court judgments concerning cross border movement of data, artificial intelligence, and privacy and children.

The taskforce's recommendation on artificial intelligence is provided in the main text of the present report. The draft was provided for international consultation, to which 28 submissions were received.

Taskforce on privacy and personality: children

The Special Rapporteur worked independently yet collaboratively with the Committee on the Rights of the Child on new guidelines to protect children's privacy. He also provided feedback to the Committee on its draft general comment No. 25.

The Special Rapporteur released a call for contributions on how privacy affects the development of personality, particularly the evolving capacity of the child and the growth of autonomy. Contributions were sought from interested parties on research, consultations with children and good practice mechanisms. Nearly 60 submissions were received. The principles and recommendations are included in the main body of the present report.

Annex II

Communications on the right to privacy

Communications (joint and from the Special Rapporteur on the right to privacy alone) on the right to privacy sent, and replies received, between 1 June 2015 and 1 January 2021

TIME PERIOD: Sent and Responses Received	TYPE of COMMUNICATION						
	Joint Urgent Appeals	Joint Allegation Letters	Joint Other Letters	SRP Urgent Appeals	SRP Allegation Letters	SRP Other Letters	Total[a]
2015-2020 Sent	6	60	19	0	5	11	101
2015-2020 Responses	4[b]	51[c]	10[d]	0	7[d]	5	77[a]
2020 Sent	1	22	5	0	0	2	30
2020 Responses	0	16[e]	4[f]	0	0	2	22[a]

Source: OHCHR communication database, https://spcommreports.ohchr.org/TmSearch/Results.

Abbreviation: SRP, Special Rapporteur on privacy.

[a] The number of replies received is not equal to the number of matters raised, as some replies included more than one response.

[b] Two Joint Urgent Appeals received two responses each.

[c] 44 responses to Joint Allegation Letters included six matters which received two responses, and one matter received a total of three responses, making a total of 51 responses from Member States.

[d] Two replies consisted of two responses.

[e] One reply included three responses.

[f] One reply consisted of two responses.